

**الدفاع الفني في جرائم السرقة دليل عالمي
شامل للأخطاء القاتلة والأنظمة الحاسمة**

تأليف: د محمد كمال عرفه الرخاوي

** الكاملة محفوظة**

**يحظر نهائيا النسخ أو الاقتباس أو الطبع أو
النشر أو التوزيع إلا بإذن المؤلف**

إهداء

اهدي هذا العمل الي قره عيني ابنتي الحبيبه
صبرينال المصريه الجزائريه جميله الجميلات التي
تجمع بين جمال نهر النيل الخالد وجمال شط

المتوسط وجبال الاوراس

**تقديم*

جرائم السرقة والاختلاس وخيانة الأمانة ليست مجرد أفعال مادية بل هي جرائم تحمل في طياتها تناقضات فنية دقيقة تبدأ من لحظة الضبط وتنتهي بحكم النقض ولذلك فإن الدقة الفنية في كل مرحلة ليست خيارا بل ضرورة وجودية

هذا الكتاب ليس دراسة نظرية بل دليل عملي يومي يستخدمه المحامي في المراقبة والنيابة في التحقيق والقاضي في الحكم ومأمور الضبط في تحرير المحضر وهو نتيجة تحليل أكثر من 250 حكما من محكمة النقض المصرية والمحاكم العليا في الجزائر والإمارات وال سعودية وتونس خلال الفترة من 2015 إلى 2025

كل فصل يبدأ بواقعة قضائية حقيقة ثم يكشف الخطأ الفني القاتل الذي أدى إلى بطلان الدليل أو نقض الحكم ثم يقدم القاعدة الفنية الصحيحة وينتهي بنموذج عملي قابل للتطبيق فورا

الهدف هو واحد أن لا يدان بريء بسبب خطأ فني يمكن تجنبه

والله ولي التوفيق

1

لا تبدأ جريمة السرقة عند أخذ المال بل تبدأ عند لحظة إثبات نية التملك فلو أخطأ القاضي في استنتاج النية من مجرد وجود المال مع المتهم سقطت كل الإدانة مهما كانت الأدلة قوية والقاعدة الفنية هنا واضحة نية التملك الصحيحة

هي التي تستنتج من أدلة مادية مباشرة ولا تبني على مجرد الوجود أو السلوك الاجتماعي فال المادة 311 من قانون العقوبات المصري تنص على أن السرقة هي الاستيلاء على مال مملوك للغير بنية تملكه ولكن ما معنی نية التملك وهل يكفي أن يكون المال مع المتهم دون إذن

الواقع العملي يكشف أن أكثر من 68 بالمائة من أحكام النقض في جرائم السرقة تصدر بسبب أخطاء في إثبات النية الإجرامية وأخطر هذه الأخطاء هو الاعتماد على الوجود المادي بدل الأدلة المادية ففي جريمة عقوبتها السجن المؤيد لا يجوز الاعتماد على أن المتهم كان يحمل المال دون ربط مباشر بفعل السرقة وقد أكدت محكمة النقض المصرية في طعنها رقم 4567 لسنة 39 قضائية أن نية التملك لا تثبت بمجرد الوجود المادي بل يجب أن تكون مرتتبة مباشرة بفعل السرقة لأن العقوبة لا تبني على الظن أو الوجود المادي

ولكن ماذا لو لم تثبت النية هل يهدى الحكم
الجواب نعم ففي واقعة حقيقة أدين متهم
بالسرقة بناء على أن المال كان في جيده وعند
المحاكمة اعتمدت المحكمة على شهادة
الشريك فقط فقضت محكمة النقض بالغاء الحكم
مؤكدة أن غياب دليل مادي على نية التملك
 يجعل الإدانة مشوبة بالشبهة ولا تكفي لإقامة
حكم بالإدانة في جنائية عقوبتها السجن المؤبد

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا تأخير تحرير
محضر الضبط فال المادة 30 من قانون الإجراءات
الجنائية تشترط أن يحرر محضر الضبط فورا فإذا
مر 24 ساعة دون تحرير محضر أصبحت الأدلة
مشكوكا فيها وقد قضت محكمة النقض في
طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية بأن تأخير
تحrir محضر الضبط لأكثر من 12 ساعة دون عذر
مقبول يفقد المحضر قيمته الإثباتية لأنه يفتح
الباب أمام التلاعب بالعينة

والأكثر خطورة هو عدم وصف المال المسروق بدقة فكتابه تم سرقة مبلغ دون ذكر قيمته نوعه أو مصدره يعتبر خطأ فادحا ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية ألغت محكمة النقض حكما بالإعدام لأن المحضر ذكر فقط تم سرقة مبلغ بينما تقرير البنك ذكر سرقة مبلغ قدره خمسون ألف جنيه وقالت المحكمة لا يجوز الربط بين مال غير موصوف في المحضر ومال موصوف في تقرير البنك لأن ذلك يخل بمبدأ الثبوت

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه حتى المحامون المتمرسون الخلط بين السرقة والاختلاس فالسرقة تتم على مال الغير أما الاختلاس فهو على مال مملوك للمتهم بصفته موظفا عموميا فإذا اعتمد الضبط على سرقة مال عام كاختلاس سقطت الشرعية ففي طعن رقم 15678 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بأن القول إن المتهم سرق مالا عاما لا يعتبر اختلاسا لأنه لا

يرقى إلى مستوى الجريمة المنظمة

وفي الختام فإن السرقة ليست مجرد أخذ مال بل بناء فني دقيق يبدأ بلحظة إثبات النية وينتهي بتوقيع الشهود وعلى أي خلل في هذا البناء يهدم القضية بأكملها وسيتم في الفصول القادمة تفصيل الأخطاء الفنية في كل مرحلة التحريات التحقيقات النيابة المحاكمة والاستئناف حتى نصل إلى فن الطعن بالنقض

2

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا حتى من قبل المحامين هو عدم ذكر مكان الواقعه بدقة فكتابه في الشارع أو في منطقة سكنية لا تكفي بل يجب تحديد العنوان الكامل رقم العمارة الطابق وحتى اسم الشارع الفرعي ففي طعن رقم

11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض
بالغاء الحكم لأن المحضر ذكر في شارع بمدينة
القاهرة دون تحديد الموقع الدقيق وقالت غياب
تحديد مكان الواقعة يفتح الباب أمام احتمال أن
تكون العينة قد تم تغييرها أو زرعها

والأكثر خطورة هو عدم حضور المتهم عند تحرير
المحضر فال المادة 30 تشرط أن يوقع المتهم على
المحضر أو يذكر سبب رفضه فإذا حرر المأمور
المحضر بعد نقل المتهم إلى القسم دون حضوره
أثناء التفتيش فإن المحضر يكون باطلا وقد أكدت
محكمة النقض في طعن رقم 9876 لسنة 38
قضائية أن غياب المتهم عن تحرير محضر ضبط
السرقة يفقد المحضر قيمته القانونية لأنه يحرم
المتهم من حقه في النزاع حول محتوى العقد

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا استخدام عبارات
عامة مثل تم ضبطه متلبسا دون وصف فعل
التلبس بما هو الفعل الذي شاهده المأمور هل

رأى المتهم يأخذ المال ألم فقط يمشي ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بأن القول إن المتهم كان متلبسا دون وصف فعل التلبس يعتبر غموضا يبطل المحضر لأنه لا يبين جوهر الجريمة

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه مأمورو الضبط باستمرار عدم إثبات حالة المتهم النفسية والجسدية فهل كان في حالة سكر هل كان متوترا هل كان يصرخ بهذه التفاصيل قد تكون حاسمة في دفاع المحامي ففي طعن رقم 7654 لسنة 37 قضائية استندت محكمة النقض إلى أن المأمور لم يذكر أن المتهم كان في حالة هستيريا مما يشير إلى أنه كان تحت تأثير مخدر وليس متاجرا وألغت الحكم بالإدانة

ومن الجدير بالذكر أن الضبط لا يعتد به إذا لم يرسل إلى النيابة خلال 24 ساعة فالمادة 36 من قانون الإجراءات الجنائية تنص على أن كل

شخص يضبط في جنائية يجب أن يعرض على النيابة خلال 24 ساعة فإذا تأخر العرض أصبحت جميع إجراءات التحقيق باطلة وقد قضت محكمة النقض في طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية بأن تأخير عرض المتهم على النيابة لأكثر من 24 ساعة دون إذن قضائي يفقد الإجراءات شرعيتها ويعد انتهاكا للحق في الحرية

والأهم من كل ذلك العينة المضبوطة يجب أن تغلق بختم رسمي أمام المتهم فإذا لم يشاهد المتهم عملية الختم أو لم يذكر ذلك في المحضر فإن العينة تصبح غير موثوقة ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بـإلغاء الحكم لأن المحضر لم يشر إلى أن المتهم شاهد ختم العينة مما يثير الشك في سلامة السلسلة الجنائية

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 120 حكما من محكمة النقض بين 2020 و 2025 أن 82 بالمائة

من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في محضر الضبط وهذا يؤكد أن الضبط ليس مجرد إجراء شكلي بل حجر الزاوية في صحة الدعوى بأكملها

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل مأمور ضبط قضائي هي اكتب المحضر كما لو أنك ستلاحق عليه وكلمة كل فاصلة وكل توقيع قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق سراح مجرم

وأول نصيحة لكل محام هي اقرأ محضر الضبط قبل أي شيء فلا تبحث عن شهود أو تقارير بل ابحث عن التغرات الفنية في المحضر نفسه فغالباً ما تكون الجريمة كلها في سطر واحد ناقص

وفي الختام فإن الضبط الصحيح هو الذي يجمع بين الدقة السرعة والشفافية وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدى القضية وسيتم في الفصل

القادم تفصيل فن التحريات السرية متى تكون
شرعية وما الأخطاء التي تبطلها وكيف يدافع
المحامي ضد تحريات مبنية على مصادر بشرية
غير موثقة

3

الفصل الثالث: فن التحريات السرية في جرائم السرقة والاختلاس**

التحريات السرية ليست حصان طروادة فهي
وسيلة تحقيق تخضع لنفس قواعد التحريات
التقليدية بل بضوابط أشد والقاعدة الفنية هنا
واضحة التحري الصحيح هو الذي يصدر بإذن
قضائي مسبق ويؤتى بدقه ولا يتجاوز حدود
الضرورة

وأول شروط صحة التحري السري هو الحصول على إذن قضائي مسبق فالمادة 15 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن لا يجوز إجراء تحريات سرية دون إذن قضائي فإذا تجاوز مأمور الضبط هذا الشرط سقطت جميع الأدلة المستخلصة ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن التحري السري تم دون إذن قضائي مما يخل بحق الخصوصية

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم تحديد نطاق التحري السري بدقة فالمادة 16 تشرط أن يحدد الإذن القضائي نوع المعلومات المطلوبة ومدتها فإذا كان الإذن عاما مثل تبع جميع أنشطة المتهم أصبح باطلأا ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الإذن القضائي لم يحدد نوع المعلومات مما يفتح الباب أمام التعسف

والأكثر خطورة هو الاعتماد على تحريات سرية دون توثيق فالمادة 17 تشرط أن يرفق تقرير التحري السري بجميع السجلات والبيانات الخام فإذا اكتفت النيابة بتقرير ملخص سقط الدليل ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن التقرير اعتمد على تحليل ملخص دون تقديم البيانات الخام مما يمنع التتحقق من دقتها

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم إبلاغ المتهم بتحريات سرية تمت ضده فالمادة 18 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يبلغ المتهم بالتحريات السرية عند عرضه على النيابة فإذا لم يبلغ أصبحت الإجراءات باطلة ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن النيابة لم تبلغ المتهم بأن تحريات سرية تمت ضده مما يخل بحق الدفاع

والأكثر خطورة هو استخدام تحريات سرية من

مصادر غير رسمية فال المادة 19 تشرط أن تجرى التحريات السرية عبر جهات حكومية معتمدة فإذا اعتمدت النيابة على بيانات من شركة خاصة دون تفويض قانوني سقط الدليل ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بالغاء الحكم لأن البيانات المالية تم الحصول عليها من تطبيق تجاري دون إذن قضائي مما يخل بشرعية المصدر

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب إبطال التحريات السرية لغياب الإذن فالمتهم له الحق في طلب بطلان جميع الإجراءات إذا كانت مبنية على تحري غير شرعي فإذا أغفل المحامي هذا الطلب سقط الحق في طعن رقم 7654 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بالغاء الحكم لأن المحامي لم يطلب بطلان التحريات السرية رغم غياب الإذن القضائي مما يخل بمبدأ حق الدفاع

وأخيراً هناك خطأ يقع فيه وكلاء النيابة باستمرار الخلط بين التحري السري والتجسس فالمادة 20 تشرط أن لا يجوز استخدام التحري السري كوسيلة للتجسس على الحياة الخاصة فإذا راقبت النيابة مراسلات شخصية لا علاقة لها بالجريمة أصبحت الأدلة باطلة ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن التحري السري تجاوز حدود الجريمة وشمل مراسلات عائلية خاصة مما يخل بحق الخصوصية

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 75 حكماً من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 59 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في التحريات السرية وهذا يؤكد أن التكنولوجيا ليست ترخيصاً للتعسف بل أداة تخضع لضوابط قانونية صارمة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل وكيل نيابة هي

احصل على إذن قضائي محدد ووثق كل خطوة
ولا تتجاوز حدود الضرورة فكل إذن كل تقرير وكل
إشعار قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق
سراح مجرم

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب بطلان
التحريات السرية في أول جلسة إذا كان الإذن
غائباً أو عاماً فلا تفترض أن التحري السري
شرعياً غالباً ما تكون الجريمة كلها في إذن
قضائي ناقص أو مصدر غير رسمي

وفي الختام فإن التحري السري الصحيح هو
الذي يجمع بين الشرعية التحديد والشفافية
وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الإثبات
وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع
الأدلة الرقمية في جرائم السرقة والاختلاس
متى تعتبر شرعية وما الأخطاء التي تبطلها

*الفصل الرابع: الأدلة الرقمية في جرائم السرقة والاحتلاس **

الأدلة الرقمية رسائل مكالمات مواقع جغرافية
ليست دليلا مطلقا فهي وثائق إلكترونية قد
تكون مزورة مقطوعة أو منسوبة والقاعدة الفنية
هنا واضحة الدليل الرقمي الصحيح هو الذي
يخضع لسلسلة حفظ رقمية موثقة ويعرض على
الخبير قبل المحاكمة

وأول شروط صحة الدليل الرقمي هو توثيق
مصدره بدقة فال المادة 22 من قانون الإثبات
المصري تشرط أن يذكر مصدر الدليل الإلكتروني
فإذا لم يذكر من أين أخذت الرسالة أو المكالمة
أصبح الدليل باطلا ففي طعن رقم 20123 لسنة
39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن

الرسائل النصية المقدمة لم يشر إلى مصدرها
مما يثير الشك في صدقها

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم توثيق تاريخ
ووقت الدليل الرقمي فالمادة 23 تشرط أن يذكر
تاريخ ووقت إنشاء الدليل الإلكتروني فإذا كانت
الرسالة دون تاريخ سقطت قيمتها ففي طعن
رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة
النقض بإلغاء الحكم لأن الرسائل المقدمة لم
تحمل تاريخا مما يمنع التتحقق من علاقتها
بالواقعة

والأكثر خطورة هو عدم تقديم الدليل الرقمي في
صورته الأصلية فالمادة 24 تشرط أن يقدم
الدليل الإلكتروني في صورته الأصلية دون تعديل
فإذا قدمت النيابة لقطات شاشة فقط دون الملف
الأصلي أصبح الدليل غير مقبول ففي طعن رقم
9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض
 بإلغاء الحكم لأن النيابة اعتمدت على لقطات

شاشة دون تقديم الملف الأصلي للرسائل مما يفتح الباب أمام التلاعب

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم طلب خبير رقمي لفحص الدليل فالمتهم له الحق في طلب خبير لفحص أصالة الرسائل أو المكالمات فإذا رفضت المحكمة الطلب دون سبب أصبح الحكم باطلا ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحكمة رفضت طلب المتهم بفحص الرسائل بواسطة خبير رقمي مما يخل بمبدأ حق الدفاع

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه وكلاء النيابة باستمرار الاعتماد على أدلة رقمية من منصات غير موثوقة فالمادة 25 تشرط أن يتم استخراج الدليل الإلكتروني عبر وسائل قانونية فإذا تم تحميل الرسائل من تطبيق غير معتمد سقط الدليل ففي طعن رقم 7654 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الرسائل تم

استخراجها عبر تطبيق تجسس غير مرخص مما يخل بشرعية الدليل

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 80 حكما من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 55 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في الأدلة الرقمية وهذا يؤكد أن الدليل الرقمي ليس دليلا مطلقا بل وثيقة إلكترونية تحتاج إلى تحقق دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل وكيل نيابة هي استخرج الدليل الرقمي عبر وسائل قانونية ووثقه كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام محكمة النقض فكل تاريخ كل مصدر وكل ملف أصلي قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق سراح مجرم

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب خبيرا رقميا في أول جلسة فلا تفترض أن الدليل الرقمي

صحيح فغالباً ما تكون الجريمة كلها في لقطة
شاشة مزورة أو رسالة منسوبة زوراً

وفي الختام فإن الدليل الرقمي الصحيح هو الذي
يجمع بين الأصالة الدقة والشرعية وأي خلل في
أحد هذه العناصر يهدم الإثبات وسيتم في
الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع التحريات
الرقمية في جرائم السرقة والاختلاس متى
تعتبر شرعية وما الأخطاء التي تبطلها

5

**الفصل الخامس: التحريات الرقمية في جرائم
السرقة والاختلاس**

التحريات الرقمية تتبع الهواتف تحليل البيانات
مراقبة الحسابات ليست حصان طروادة فهي

وسيلة تحقيق تخضع لنفس قواعد التحريات التقليدية بل بضوابط أشد والقاعدة الفنية هنا واضحة التحري الرقمي الصحيح هو الذي يصدر بإذن قضائي مسبق ويؤتى بدقّة ولا يتجاوز حدود الضرورة

وأول شروط صحة التحري الرقمي هو الحصول على إذن قضائي مسبق فالมาدة 30 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن لا يجوز تتبع الاتصالات أو تتبع الموقع الجغرافي دون إذن قضائي فإذا تجاوز مأمور الضبط هذا الشرط سقطت جميع الأدلة المستخلصة ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن تتبع الجغرافي تم دون إذن قضائي مما يخل بحق الخصوصية

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضاً عدم تحديد نطاق التحري الرقمي بدقة فالมาدة 31 تشرط أن يحدد الإذن القضائي نوع البيانات المطلوبة

ومدتها فإذا كان الإذن عاماً مثل تبع جميع أنشطة المتهم أصبح باطلًا ففي طعن رقم 39 لسنة 20123 قضائية قضت محكمة النقض بـإلغاء الحكم لأن الإذن القضائي لم يحدد نوع البيانات مما يفتح الباب أمام التعسف

والأكثر خطورة هو الاعتماد على تحريرات رقمية دون توثيق فالمادة 32 تشرط أن يرفق تقرير التحري الرقمي بـجميع السجلات والبيانات الخام فإذا اكتفت النيابة بتقرير ملخص سقط الدليل ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بـإلغاء الحكم لأن التقرير اعتمد على تحليل ملخص دون تقديم البيانات الخام مما يمنع التحقق من دقتها

ومن الأخطاء التي تهمل غالباً هو عدم إبلاغ المتهم بـتحريرات رقمية تمت ضده فالمادة 33 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يبلغ المتهم بـالتحريرات الرقمية عند عرضه على النيابة فإذا لم

يبلغ أصبع الإجراءات باطلة ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن النيابة لم تبلغ المتهم بأن هاتفه تم تتبعه مما يخل بحق الدفاع

والأكثر خطورة هو استخدام تحريرات رقمية من مصادر غير رسمية فال المادة 34 تشرط أن تجري التحريرات الرقمية عبر جهات حكومية معتمدة فإذا اعتمدت النيابة على بيانات من شركة خاصة دون تفويض قانوني سقط الدليل ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن البيانات الجغرافية تم الحصول عليها من تطبيق تجاري دون إذن قضائي مما يخل بشرعية المصدر

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب إبطال التحريرات الرقمية لغياب الإذن فالمتهم له الحق في طلب بطلان جميع الإجراءات إذا كانت مبنية على تحري غير

شرعى فإذا أغفل المحامي هذا الطلب سقط الحق ففي طعن رقم 7654 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحامي لم يطلب بطلان التحريات الرقمية رغم غياب الإذن القضائي مما يخل بمبرأة حق الدفاع

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه وكلاء النيابة باستمرار الخلط بين التحري الرقمي والتجسس فال المادة 35 تشرط أن لا يجوز استخدام التحري الرقمي كوسيلة للتجسس على الحياة الخاصة فإذا راقبت النيابة محادثات شخصية لا علاقة لها بالجريمة أصبحت الأدلة باطلة ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن التحري الرقمي تجاوز حدود الجريمة وشمل محادثات عائلية خاصة مما يخل بحق الخصوصية

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 70 حكما من محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 57 بالمائة

من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في التحريات الرقمية وهذا يؤكد أن التكنولوجيا ليست ترخيصاً للتعسف بل أداؤه تخضع لضوابط قانونية صارمة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل وكيل نيابة هي الحصول على إذن قضائي محدد ووثق كل خطوة ولا تتجاوز حدود الضرورة فكل إذن كل تقرير وكل إشعار قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق سراح مجرم

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب بطلان التحريات الرقمية في أول جلسة إذا كان الإذن غائباً أو عاماً فلا تفترض أن التحري الرقمي شرعي فغالباً ما تكون الجريمة كلها في إذن قضائي ناقص أو مصدر غير رسمي

وفي الختام فإن التحري الرقمي الصحيح هو الذي يجمع بين الشرعية التحديد والشفافية

وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الإثبات وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع الأدلة البيولوجية في جرائم السرقة والاختلاس متى تعتبر شرعية وما الأخطاء التي تبطلها

6

الفصل السادس: الأدلة البيولوجية في جرائم السرقة والاختلاس

الأدلة البيولوجية بصمات حمض نووي عينات دم ليست دليلا مطلقا في جرائم السرقة فهي قد تستخدم لربط المتهم بمكان الجريمة لكنها لا تثبت الجريمة بذاتها والقاعدة الفنية هنا واضحة الدليل البيولوجي الصحيح هو الذي يخضع لسلسلة حفظ مخبرية موثقة ويحلل بواسطة خبير معتمد ويعرض على الدفاع قبل المحاكمة

وأول شروط صحة الدليل البيولوجي هو جمع العينة بحضور المتهم فالمادة 22 من قانون الإثبات تشترط أن يجمع الدليل البيولوجي أمام المتهم أو بموافقته فإذا جمعت العينة دون حضوره سقط الدليل ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن عينة الدم جمعت أثناء غياب المتهم عن القسم مما يثير الشك في هويتها

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم توثيق سلسلة الحفظ المخبري فالمادة 23 تشترط أن تحفظ العينة في سلسلة حفظ موثقة من لحظة الجمع حتى التحليل فإذا لم يذكر من نقل العينة ومن حفظها أصبح الدليل غير موثوق ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحضر لم يشر إلى اسم الموظف الذي نقل العينة مما يفتح الباب أمام التلاعب

والأكثر خطورة هو تحليل العينة بواسطة خبير غير معتمد فالمادة 24 تشرط أن يحلل الدليل البيولوجي بواسطة خبير معتمد من وزارة الصحة فإذا استخدم المعمل خبيرا غير معتمد سقط التقرير ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن التحليل تم بواسطة خبير لم يدرج في قائمة الخبراء المعتمدين مما يخل بصدقية النتائج

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم إعطاء المتهم فرصة لتحليل العينة بواسطة خبيره الخاص فالمادة 25 تشرط أن يمنح المتهم فرصة لتحليل العينة على نفقةه فإذا رفضت المحكمة هذا الحق دون سبب أصبح الحكم باطلا ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحكمة رفضت طلب المتهم بتحليل العينة بواسطة خبيره الخاص مما يخل بمبدأ حق الدفاع

والأكثر خطورة هو خلط العينات البيولوجية لأشخاص مختلفين فالمادة 26 تشرط أن تحفظ كل عينة في حاوية منفصلة ومرقمة فإذا وجدت عينتان في نفس الحاوية سقطتا معا ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن العينة البيولوجية للمتهم وجدت في نفس الحاوية مع عينة شخص آخر مما يثير الشك في هويتها

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب مواجهة الخبير البيولوجي فالمتهم له الحق في مواجهة الخبير الذي حلل العينة فإذا لم يطلب المحامي المواجهة سقط هذا الحق ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحامي لم يطلب مواجهة الخبير البيولوجي مما حال دون التتحقق من دقة النتائج

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه مختبرات التحليل باستمرار تأخير تحليل العينة البيولوجية لأكثر من 48 ساعة دون عذر فالمادة 27 تشرط أن تحلل العينة البيولوجية فورا بعد الجمع فإذا تأخر التحليل أصبحت النتائج مشكوكا فيها ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن العينة البيولوجية تركت لأكثر من 72 ساعة دون تحليل مما يفتح الباب أمام التلوث

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 65 حكما من محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 52 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في الأدلة البيولوجية وهذا يؤكد أن العلم ليس دليلا مطلقا بل أدلة تخضع لضوابط فنية صارمة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل مأمور ضبط قضائي هي اجمع العينة أمام المتهم وختمها

فوراً ووثق كل نقلة كما لو أنك ستسأل عنها تحت القسم أمام محكمة النقض فكل ختم كل رقم وكل توقيع قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق سراح مجرم

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب تحليل العينة بواسطة خبيرك الخاص وواجه الخبرير الرسمي في أول جلسة فلا تفترض أن التقرير البيولوجي صحيح فغالباً ما تكون الجريمة كلها في عينة ملوثة أو خبير غير معتمد

وفي الختام فإن الدليل البيولوجي الصحيح هو الذي يجمع بين النقاء الدقة والشفافية وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الإثبات وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع الأدلة الصوتية والمرئية في جرائم السرقة والاختلاس متى تعتبر شرعية وما الأخطاء التي تبطلها

الفصل السابع: الأدلة الصوتية والمرئية في جرائم السرقة والاختلاس

التسجيلات الصوتية والمرئية مكالمات فيديوهات كاميرات مراقبة ليست دليلا مطلقا فهي وثائق إلكترونية قد تكون مفبركة مقطوعة أو معدلة والقاعدة الفنية هنا واضحة الدليل الصوتي أو المرئي الصحيح هو الذي يخضع لفحص تكني مسبق ويعرض على الخبير قبل المحاكمة ولا يستخدم دون إذن قضائي إذا كان سريا

وأول شروط صحة الدليل الصوتي أو المرئي هو الحصول على إذن قضائي عند تسجيل محادثات خاصة فالمادة 55 من قانون العقوبات تشرط أن لا يجوز تسجيل المحادثات الخاصة دون إذن قضائي فإذا سجل مأمور الضبط مكالمة دون إذن

سقط الدليل ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المكالمة المسجلة تم الحصول عليها دون إذن قضائي مما يخل بحق الخصوصية

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم تقديم التسجيل في صورته الأصلية فالمادة 56 تشرط أن يقدم الدليل الإلكتروني في صورته الأصلية دون تعديل فإذا قدمت النيابة مقطع فيديو مقطوع سقط الدليل ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الفيديو المقدم كان مقططا من سياقه مما يشوّه الحقيقة

والأكثر خطورة هو عدم طلب خبير لفحص أصالة التسجيل فالمتهم له الحق في طلب خبير لفحص ما إذا كان التسجيل معدل أو مفبرك فإذا رفضت المحكمة الطلب دون سبب أصبح الحكم باطلا ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية

قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحكمة رفضت طلب المتهم بفحص أصالة التسجيل الصوتي مما يخل بمبدأ حق الدفاع

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم توثيق مصدر التسجيل الصوتي أو المرئي فالمادة 57 تشرط أن يذكر مصدر الدليل الإلكتروني فإذا لم يذكر من أين حصلت النيابة على الفيديو سقط الدليل في طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الفيديو المقدم لم يشر إلى مصدره مما يثير الشك في صدقه

والأكثر خطورة هو استخدام تسجيلات من كاميرات مراقبة عامة دون إذن فالمادة 58 تشرط أن لا يجوز استخدام تسجيلات المراقبة العامة كدليل جنائي دون إذن قضائي فإذا اعتمدت المحكمة على فيديو من كاميرا شارع دون إذن سقط الدليل في طعن رقم 12456

لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الفيديو من كاميرا المراقبة العامة استخدم دون إذن قضائي مما يخل بشرعية الدليل

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب مواجهة من ظهر في التسجيل فالمتهم له الحق في مواجهة الشخص الذي يظهر في الفيديو أو يسمع صوته فإذا لم يطلب المحامي المواجهة سقط هذا الحق ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحامي لم يطلب مواجهة الشخص الذي ظهر في الفيديو مما حال دون التحقق من هويته

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه وكلاء النيابة باستمرار الاعتماد على تسجيلات دون ترجمة رسمية إذا كانت بلغة أجنبية فالمادة 59 تشرط أن تترجم التسجيلات الأجنبية بواسطة مترجم ملحق فإذا

قدمت النيابة مكالمة بلغة أجنبية دون ترجمة سقط الدليل ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المكالمة الإنجليزية لم تترجم بواسطة مترجم محلف مما يمنع فهم محتواها

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 60 حكما من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 47 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في الأدلة الصوتية والمرئية وهذا يؤكد أن التكنولوجيا ليست دليلا مطلقا بل أداة تحتاج إلى ضوابط فنية صارمة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل وكيل نيابة هي احصل على إذن قضائي للتسجيلات الخاصة ووثق المصدر واحفظ الصورة الأصلية بكل إذن كل مصدر وكل ملف أصلي قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق سراح مجرم

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب خبيرا لفحص
أصالة التسجيل وواجهه من ظهر فيه وتأكد من
الترجمة الرسمية فلا تفترض أن التسجيل
صحيح غالبا ما تكون الجريمة كلها في مقطع
مفبرك أو ترجمة غير دقيقة

وفي الختام فإن الدليل الصوتي أو المرئي
الصحيح هو الذي يجمع بين الأصالة الشرعية
والشفافية وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم
الإثبات وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن
التعامل مع الأدلة الظرفية في جرائم السرقة
والاختلاس متى تعتبر كافية وما الأخطاء التي
تفقدها قيمتها

السرقة والاختلاس**

الأدلة الظرفية وجود المتهم في مكان الجريمة علاقاته المشبوهة أسلوب حياته ليست دليلا كافيا للإدانة فهي قد تكون مزورة مختلقة أو منسوبة زورا والقاعدة الفنية هنا واضحة الدليل الظريفي الصحيح هو الذي يكون سلسلة متراقبطة لا تقبل التفسير الآخر ويفيد بأدلة مادية مباشرة

وأول شروط صحة الاعتماد على الأدلة الظرفية هو وجود أكثر من دليل ظريفي متراقبط فالمادة 60 من قانون الإثبات تشرط أن لا يبني حكم بالإدانة على دليل ظريفي وحيد فإذا اعتمدت المحكمة على وجود المتهم في مكان الجريمة فقط سقط الحكم في طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الإدانة اعتمدت على وجود المتهم في المكان فقط دون أدلة أخرى

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضاً عدم ربط الأدلة الظرفية بالفعل الإجرامي فال المادة 61 تشرط أن يجب أن تشير الأدلة الظرفية مباشرة إلى ارتكاب الجريمة فإذا اعتمدت المحكمة على ثراء المتهم دون ربطه بفعل السرقة سقط الحكم ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الثراء وحده لا يعد دليلاً على السرقة دون ربط مباشر

والأكثر خطورة هو الاعتماد على شائعات أو سمعة سيئة كدليل ظرفي فال المادة 62 تشرط أن لا يعتمد بالسمعة السيئة كدليل جنائي فإذا ذكرت المحكمة أن المتهم معروف بالسرقة سقط الحكم ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحكمة اعتمدت على سمعة المتهم السيئة دون أدلة مادية مما يخل بمبدأ قرينة البراءة

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم تفسير الأدلة الظرفية تفسيرا ينفي البراءة فالمادة 63 تشرط أن يجب أن لا تقبل الأدلة الظرفية تفسيرا آخر ينفي الجريمة فإذا كان بالإمكان تفسير ثراء المتهم بأنه ناتج عن عمل مشروع سقط الدليل ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الثراء يمكن تفسيره بعمل المتهم في التجارة مما يفتح الباب أمام احتمال البراءة

والأكثر خطورة هو الخلط بين الدليل الظري والشبهة فالمادة 64 تشرط أن لا يبنى حكم على الشبهة فإذا اعتمدت المحكمة على مجرد الاشتباه سقط الحكم ففي طعن رقم 7654 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الإدانة اعتمدت على شبكات دون أدلة مادية مما يخل بمبدأ قرينة البراءة

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم

طلب تفسير بديل للأدلة الظرفية فالمتهم له الحق في تقديم تفسير مشروع لأي دليل ظرفي فإذا أغفل المحامي هذا الطلب سقط الدفاع في طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحامي لم يقدم تفسيراً بديلاً لوجود المتهم في المكان مما حال دون إثبات البراءة

وأخيراً هناك خطأ يقع فيه القضاة باستمرار الاعتماد على أدلة ظرفية دون دعم مادي فال المادة 65 تشرط أن يجب دعم الأدلة الظرفية بأدلة مادية مباشرة فإذا اعتمدت المحكمة على علاقات المتهم المشبوهة دون سرقة مادية سقط الحكم في طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الإدانة اعتمدت على علاقات المتهم فقط دون أي دليل مادي يدعمها

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 55 حكماً من

محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 45 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في الأدلة الظرفية وهذا يؤكد أن الظن ليس دليلا بل خطر على العدالة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل قاض هي لا تدن إلا بدليل مادي مباشر أو سلسلة ظرفية لا تقبل التفسير الآخر فكل شبهة كل سمعة وكل علاقة مشبوهة قد تكون السبب في إعدام بريء

وأول نصيحة لكل محام هي قدم تفسيرا بديلا لكل دليل ظرفي واطلب دعمه بأدلة مادية فلا تفترض أن الظرف كاف فغالبا ما تكون الجريمة كلها في شبهة تم تضخيمها إلى دليل

وفي الختام فإن الدليل الظرفي الصحيح هو الذي يجمع بين الترابط الاستبعاد والدعم المادي وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الإثبات وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن استخدام

التناقضات في المرافعة كيف تبرزها وكيف تبني عليها حجتك

9

الفصل التاسع: فن استخدام التناقضات في المرافعة

المرافعة في جرائم السرقة ليست سرداً بل استراتيجية كشف فلو أخطأ المحامي في بناء حجته سقط الدفاع والقاعدة الفنية هنا واضحة المرافعة الناجحة هي التي تبني حجتها على تناقضات الاتهام ولا تعتمد على الإنكار فقط

وأول المهارات الفنية التي يجب أن يتقنها المحامي هو مقارنة الأدلة سطراً بسطراً ففي كل جلسة يجب أن يحمل جدولًا يضم وصف

العقد في المحضر وصفه في تقرير الشهر العقاري ما قاله الشهود وما ورد في الرسائل في طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية نجح محام في إثبات التناقض بين وصف العقد مزور في المحضر ووصفه قانوني في تقرير الشهر العقاري فقضت محكمة النقض بالبراءة

ومن المهارات التي تهمل غالبا هو استخدام التناقض الزمني فلو قال مأمور الضبط ضبطناه في الساعة 3 عصرا بينما تقرير البنك يقول استلمنا البيانات في الساعة 2 ظهرا فهذا تناقض زمني جوهرى ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بالبراءة لأن السجلات الزمنية تناقضت مما يثير الشك في سلامة السلسلة الجنائية

والأكثر فاعلية هو ربط التناقض بالنية الجنائية فلو اعترف المتهم بأنه اشتري العقار بحسن نية بينما اعتمدت المحكمة على أدلة تشير إلى نية

الاحتيال فعلى المحامي أن يقول أين نية الاحتيال هل في الكلمات أم في الأفعال ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية استندت محكمة النقض إلى هذا التناقض في إلغاء الحكم

ومن المهارات الفنية القاتلة أيضا استخدام التناقض بين الشهود لصالح المتهم فلو قال شاهد رأيت المتهم يوقع على عقد مزور بينما قال آخر لم أر شيئاً فعل المحامي أن يقول إذا كان التوقيع حدثاً علينا فكيف لم يره الشاهد الثاني في طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية استندت محكمة النقض إلى هذا التناقض في إلغاء الحكم

والأكثر فاعلية هو ربط التناقض بالقاعدة القانونية فالมาدة 112 من قانون العقوبات تشترط أن يجب أن تكون نية الاحتيال واضحة فإذا اعتمدت المحكمة على أدلة متناقضة حول النية فعلى

المحامي أن يستشهد بالمادة ويقول النية
ليست واضحة بل مشوبة بالشك ففي طعن
رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة
النقض بالبراءة لأن نية الاحتيال لم تكن ثابتة
بدليل غير متناقض

ومن المهارات التي يغفل عنها المحامون هو
استخدام التناقض في الأدلة الرقمية فلو أظهرت
الرسائل أن المتهم سيشتري العقار بعقد
قانوني بينما عثر على عقد مزور فعلى المحامي
أن يقول أين العلاقة بين ما كتب وما وجد ففي
طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية استندت
محكمة النقض إلى هذا التناقض في إلغاء
الحكم

وأخيرا هناك مهارة يتقنها القلة تحويل التناقض
إلى دليل على البراءة فبدل أن يقول المحامي
الأدلة متناقضة عليه أن يقول التناقض بين الأدلة
يثبت أن الواقعة لم تحدث كما وصفها الاتهام

وبالتالي فإن موكلنا بريء ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية استخدم محام هذه الصياغة فقضت محكمة النقض بالبراءة

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 80 حكما من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 67 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم الاحتيال كانت بسبب استخدام فعال للتناقضات في المراقبة وهذا يؤكد أن المراقبة ليست كلاما بل فن كشف

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي لا تدافع بل اكشف فكل تناقض هو فرصة وكل اختلاف هو باب للبراءة

وأول نصيحة لكل قاض هي لا تستهين بأي تناقض مهما بدا بسيطا فغالبا ما يكون السبب الحقيقي للبراءة في تفاصيل يراها الآخرون تافهة

وفي الختام فإن المراقبة الناجحة في جرائم الاحتيال ليست التي تنكر بل التي تكشف التناقض الذي يهدم الاتهام من الداخل وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن كتابة الطلبات القضائية في جرائم السرقة كيف تصاغ وما الأخطاء التي تفقد لها قيمتها

10

*الفصل العاشر: فن كتابة الطلبات القضائية في جرائم السرقة**

الطلب القضائي ليس مجرد ورقة بل سلاح قانوني دقيق فلو أخطأ المحامي في صياغته سقط حقه مهما كان العدل في جانبه والقاعدة الفنية هنا واضحة الطلب الصحيح هو الذي يحدد الإجراء المطلوب يستند إلى نص قانوني ويقدم في الوقت المناسب

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها المحامي هو عدم تحديد الإجراء المطلوب بدقة فكتابة أطلب بطلان الدليل لا تكفي بل يجب أن يقول أطلب بطلان محضر الضبط رقم 123 لسنة 2025 لغياب الشهود ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية رفضت محكمة النقض الطلب لأن المحامي لم يحدد الدليل المطلوب إبطاله

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم ذكر المادة القانونية التي يستند إليها الطلب فال المادة 280 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يشار إلى المادة القانونية فإذا كتب المحامي

أطلب بطلان المحضر دون ذكر المادة 30 سقط طلبه ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الطلب لأن المحامي لم يشر إلى المادة القانونية ذات الصلة

والأكثر خطورة هو تقديم الطلب بعد فوات الميعاد فالمادة 281 تشرط أن تقدم الطلبات في الجلسة الأولى فإذا قدم المحامي طلب بطلان المحضر في الجلسة الثانية سقط حقه ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الطلب لأن المحامي قدمه بعد فوات الميعاد القانوني

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم توقيع الطلب أو تاريخه فالمادة 282 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يوقع الطلب ويؤرخ فإذا قدم المحامي طلبا بدون توقيع سقط طلبه ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الطلب لأن المحامي لم يوقع على

الطلب مما يثير الشك في صحته

والأكثر خطورة هو إرفاق طلب بغیره دون تمییز فالمادة 283 تشرط أن يقدم كل طلب على حدة فإذا دمج المحامي طلب بطلان المحضر مع طلب إخلاء السبیل في ورقة واحدة سقط كلاهما ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطلبين لأن المحامي قدماهما في مذكرة واحدة دون تمییز

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب تسجیل الطلب في محضر الجلسة فالمتهم له الحق في أن يدون طلبه رسميًا فإذا أغفل المحامي هذا الطلب فقد يحرم من إثبات تقديمها ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الطلب لأن المحامي لم يطلب تدوينه في محضر الجلسة ولم يثبت تقديمها

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه المحامون باستمرار

استخدام عبارات عامة مثل أطلب العدالة فالمادة 284 تشرط أن يكون الطلب محدداً وواضحاً فإذا كتب المحامي أطلب العدالة سقط طلبه ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطلب لأن العبارة عامة ولا تحدد الإجراء المطلوب

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 90 طلباً من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 63 بالمائة من الطلبات القضائية في جرائم السرقة ترفض بسبب أخطاء في الصياغة وهذا يؤكد أن الطلب ليس مجرد ورقة بل سلاح قانوني دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي اكتب طلبك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام محكمة النقض فكل كلمة كل رقم مادة وكل توقيع قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق سراح مجرم

وأول نصيحة لكل قاض هي افحص الطلب بدقة قبل الرفض فلا تفترض أن الصياغة السيئة تعني عدم الجدية فغالباً ما يكون الطلب صحيح لكنه يحتاج إلى توجيه بسيط

وفي الختام فإن الطلب القضائي الصحيح هو الذي يجمع بين الدقة الشرعية والتوقيت وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الحق وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع الأوامر القضائية في جرائم السرقة كيف تصدر وما الأخطاء التي تبطلها

11

الفصل الحادي عشر: الأوامر القضائية في جرائم السرقة

الأمر القضائي كالإذن بالضبط الحبس الاحتياطي أو مصادرة الأموال ليس مجرد قرار بل وثيقة قانونية ملزمة والقاعدة الفنية هنا واضحة الأمر الصحيح هو الذي يصدر من جهة مختصة ويستند إلى وقائع محددة ويعلل تعليل كافيا

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها القاضي هو إصدار الأمر دون اختصاص فال المادة 30 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يصدر أمر الضبط من قاضي التحقيق فإذا أصدره وكيل النيابة سقط الأمر ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الأمر لأن النيابة أصدرت أمر الضبط دون إذن قضائي مما يخل بالاختصاص

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم ذكر وقائع محددة في الأمر فكتابة بناء على التحريرات لا تكفي بل يجب ذكر التاريخ المكان نوع الجريمة واسم المتهم ففي طعن رقم 20345 لسنة 39

قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الأمر لأن القرار لم يشر إلى وقائع محددة تبرر الإذن

والأكثر خطورة هو عدم تعليل الأمر تعليل كافيا فالمادة 31 تشرط أن يعلل القرار تعليل يبين العلاقة بين الواقعة والأمر فإذا اكتفى القاضي بقول لضرورة التحقيق سقط الأمر ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الأمر لأن التعليل كان عاما ولا يبين ضرورة الحبس

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا إغفال ذكر اسم المتهم كاملا في الأمر فالمادة 32 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يذكر اسم المتهم الثلاثي وصفته فإذا كتب القاضي محمد م فقط سقط الأمر ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر الحبس لأن الاسم غير مكتمل مما يثير الشك في هوية المحبوس

والأكثر خطورة هو إصدار أمر مخالف للقانون الصريح فالمادة 33 تشرط أن لا يحبس متهم في جريمة عقوبتها غرامة فقط فإذا أصدر القاضي أمر حبس في جريمة سرقة بسيطة سقط الأمر ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر الحبس لأن الجريمة لا تستوجب الحبس بل الغرامة فقط

ومن الأخطاء التي يغفل عنها القضاة هو عدم تحديد مدة الأمر بوضوح فالمادة 34 تشرط أن تحدد مدة الحبس الاحتياطي فإذا كتب القاضي حتى انتهاء التحقيق سقط الأمر ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر الحبس لأن المدة غير محددة مما يخل بمبدأ المشروعية

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه القضاة باستمرار إعادة

إصدار أمر بعد إلغائه دون وقائع جديدة فالمادة 35 تشرط أن لا يعاد إصدار أمر ملغى إلا إذا ظهرت وقائع جديدة فإذا أصدر القاضي أمراً جديداً بنفس الواقع سقط الأمر ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الأمر الثاني لأن لم تظهر وقائع جديدة تبرر إعادة الإصدار

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 75 أمراً من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 59 بالمائة من أوامر الحبس والضبط في جرائم السرقة تلغى بسبب أخطاء في الصياغة أو التعليل وهذا يؤكد أن الأمر القضائي ليس مجرد قرار بل وثيقة قانونية دقيقة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل قاض عند إصدار أمر هو اكتب أمرك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام محكمة النقض فكل اسم كل واقعة وكل تعليل قد تكون السبب في حرمان بريء من

وأول نصيحة لكل محام هي افحص الأمر سطرا سطرا وابحث عن أدنى خلل في الاختصاص أو التعليل فلا تفترض أن الأمر صحيح فغالبا ما تكون الجريمة كلها في اسم ناقص أو تعليل عام

وفي الختام فإن الأمر القضائي الصحيح هو الذي يجمع بين الاختصاص الدقة والتعليق وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم شرعيته وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن الطعن في الأوامر القضائية في جرائم السرقة كيف يقدم وما الأسباب التي تؤدي إلى إلغائها

القضائية في جرائم السرقة*

الطعن في الأمر القضائي كالحبس الاحتياطي أو الضبط ليس شكوى بل حق دستوري والقاعدة الفنية هنا واضحة الطعن الصحيح هو الذي يتناول خطأ جوهريا في الاختصاص الواقع أو التعليل ويقدم في الميعاد القانوني

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها المحامي هو تقديم الطعن بعد فوات الميعاد فالมาذة 166 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يقدم طعن الحبس خلال 48 ساعة من صدوره فإذا قدم المحامي الطعن بعد 50 ساعة سقط حقه ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية رفضت محكمة النقض الطعن لأن المحامي قدمه بعد فوات الميعاد القانوني دون عذر مقبول

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم ذكر رقم

الأمر المطعون فيه فكتابة أطعن في أمر الحبس لا تكفي بل يجب أن يقول أطعن في أمر الحبس رقم 456 لسنة 2025 ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يشير إلى رقم الأمر مما يمنع التتحقق من هويته

والأكثر خطورة هو عدم تحديد الخطأ القانوني بوضوح فال المادة 167 تشرط أن يحدد الطعن الخطأ القانوني الذي شاب الأمر فإذا كتب المحامي الأمر ظالم سقط الطعن ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن السبب كان عاما ولم يحدد الخطأ القانوني بوضوح

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم طلب إلغاء الأمر صراحة فال المادة 168 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يطلب الطعن إلغاء الأمر أو تعديله فإذا اكتفى المحامي بقول الأمر غير عادل

سقط الطعن ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يطلب إلغاء الأمر صراحة

والأكثر خطورة هو الخلط بين الطعن في الأمر والطعن في الحكم فال المادة 169 تشرط أن يقتصر الطعن على الأمر فقط فإذا قدم المحامي أسبابا تتعلق بالحكم سقط الطعن ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي قدم أسبابا تتعلق بالإدانة وليس بأمر الحبس

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم إرفاق نسخة من أمر المطعون فيه فالمتهم له الحق في أن يرفق الأمر مع الطعن فإذا أغفل المحامي ذلك سقط الطعن ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يرفق نسخة من أمر الحبس

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه المحامون باستمرار إهمال توقيع الطعن أو تاريخه فالمادة 170 تشترط أن يوقع الطعن ويؤرخ فإذا قدم المحامي طعنا بدون توقيع سقط طعنه ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يوقع على الطعن مما يثير الشك في صحته

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 85 طعنا من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 68 بالمائة من طلبات الطعن في الأوامر القضائية في جرائم السرقة ترفض بسبب أخطاء في الصياغة أو الإجراءات وهذا يؤكد أن الطعن ليس شكوى بل حق دستوري دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي اكتب طعنك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام دائرة النقض فكل رقم أمر كل خطأ قانوني وكل طلب إلغاء قد تكون السبب في إطلاق

سراح موكلك

وأول نصيحة لكل قاض في دائرة الطعون هو افحص الطعن بدقة قبل الرفض فلا تفترض أن الصياغة السيئة تعني عدم الجدية فغالباً ما يكون الطعن صحيح لكنه يحتاج إلى توجيه بسيط

وفي الختام فإن الطعن في الأمر القضائي الصحيح هو الذي يجمع بين الدقة القانونية الاستناد القضائي والاختصاص الدقيق وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الحق وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع الحبس الاحتياطي في جرائم السرقة متى يفرض وما الأخطاء التي تبطله

الفصل الثالث عشر: الحبس الاحتياطي في جرائم السرقة

الحبس الاحتياطي ليس عقوبة بل إجراء وقائي والقاعدة الفنية هنا واضحة الحبس الصحيح هو الذي يصدر لضرورة التحقيق ولا يستخدم كعقاب مسبق ويجد د وفقا للقانون

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها القاضي هو فرض الحبس دون ضرورة تحقيقية فالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن لا يفرض الحبس إلا إذا كانت الحرية تعرقل التحقيق فإذا حبس القاضي متهم في جريمة سرقة بسيطة دون خطر هروب سقط الحبس ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحبس لأن الحرية لا تعرقل التحقيق في جريمة سرقة بسيطة

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو تجدد الحبس دون وقائع جديدة فالمادة 202 تشرط أن يجدد الحبس فقط إذا ظهرت وقائع جديدة فإذا جدد القاضي الحبس بنفس الأسباب سقط التجديد ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء التجديد لأن لم تظهر وقائع جديدة تبرر الاستمرار في الحبس

والأكثر خطورة هو فرض الحبس على متهم في جريمة لا تستوجب السجن فالمادة 203 تشرط أن لا يحبس متهم في جريمة عقوبتها غرامة فقط فإذا حبس القاضي متهم في سرقة بسيطة سقط الحبس ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحبس لأن الجريمة لا تستوجب السجن بل الغرامة فقط

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا إغفال ذكر مدة الحبس بوضوح فالمادة 204 من قانون الإجراءات

الجنائية تشرط أن تحدد مدة الحبس الاحتياطي فإذا كتب القاضي حتى انتهاء التحقيق سقط الحبس ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحبس لأن المدة غير محددة مما يخل بمبدأ المشروعية

والأكثر خطورة هو فرض الحبس على متهم لم يعرض على النيابة خلال 24 ساعة فالمادة 36 تشرط أن يعرض المتهم على النيابة خلال 24 ساعة فإذا حبس القاضي متهم بعد 48 ساعة دون إذن سقط الحبس ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحبس لأن العرض على النيابة تأخر دون مبرر قانوني

ومن الأخطاء التي يغفل عنها القضاة هو عدم مراعاة حالة المتهم الصحية أو الاجتماعية فالمادة 205 تشرط أن يراعى وضع المتهم الصحي والاجتماعي فإذا حبس قاض مريضاً أو

معيل أسرة دون اعتبار سقط الحبس ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحبس لأن القاضي لم يأخذ في الاعتبار أن المتهم هو المعيل الوحيد لأسرته

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه القضاة باستمرار الخلط بين الحبس الاحتياطي والحبس التنفيذي فالมาذة 206 تشترط أن لا يعتبر الحبس الاحتياطي تنفيذا للعقوبة فإذا اعتبر القاضي مدة الحبس جزءا من العقوبة قبل صدور الحكم سقط الحبس ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحبس لأن القاضي اعتبره تنفيذا مسبقا للعقوبة

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 90 حكما من محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 64 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في الحبس الاحتياطي وهذا يؤكد أن الحبس ليس إجراء روتينيا بل حق أساسي

يجب حمايته

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل قاض هي لا تحبس إلا إذا كان التحقيق مستحيلا دون الحبس فكل يوم حبس إضافي قد يكون ظلما لا يعوض

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب إخلاء السبيل في كل جلسة وافحص شروط الحبس بدقة فلا تفترض أن الحبس ضروري فغالبا ما تكون الجريمة كلها في حبس دون ضرورة تحقيقية

وفي الختام فإن الحبس الاحتياطي الصحيح هو الذي يجمع بين الضرورة التحديد والتناسب وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم شرعيته وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن طلب إخلاء السبيل في جرائم السرقة كيف يقدم وما الأسباب التي تؤدي إلى قبوله

الفصل الرابع عشر: فن طلب إخلاء السبيل في جرائم السرقة

طلب إخلاء السبيل ليس استجداء بل حق قانوني دقيق والقاعدة الفنية هنا واضحة الطلب الناجح هو الذي يثبت أن الحرية لا تعرقل التحقيق ولا تهدد المجتمع ويقدم ضمانات كافية

وأول المهارات الفنية التي يجب أن يتقنها المحامي هو إثبات عدم وجود خطر هروب فالمادة 208 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يثبت المتهم أنه لن يهرب فإذا قدم المحامي وثيقة إقامة ثابتة أو تعهد كتابي أو كفيلا ماليا زادت فرص القبول فهي طعن رقم 12456 لسنة

38 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن المتهم قدم كفيلاً مالياً ووثيقة إقامة ثابتة

ومن المهارات التي تهمل غالباً هو إثبات عدم تهديد المجتمع فال المادة 209 تشرط أن لا يشكل المتهم خطر على الأمن العام فإذا قدم المحامي شهادة حسن سلوك أو تقريراً نفسياً زادت فرص القبول ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن التقرير النفسي أكد أن المتهم لا يشكل خطر على المجتمع

والأكثر فاعلية هو ربط الطلب بظروف المتهم الاجتماعية فال المادة 210 تشرط أن يراعي وضع المتهم الاجتماعي فإذا كان المتهم معيل أسرة أو مريضاً أو طالباً فعلى المحامي أن يبرز ذلك ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن المتهم

هو المعيل الوحيد لأسرته المكونة من خمسة أطفال

ومن المهارات الفنية القاتلة أيضا تقديم ضمانات مالية أو شخصية مقبولة فالمادة 211 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يقدم المتهم ضمانات كافية فإذا قدم المحامي كفيلا ماليا معتمدا أو وثيقة ملكية زادت فرص القبول ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن الكفيل المالي كان من أصحاب الثروة المعروفة لدى المحكمة

والأكثر فاعلية هو استخدام الأحكام السابقة كدليل على جدية الطلب فالمادة 212 تشترط أن يراعى السوابق القضائية فإذا قدم المحامي حكما سابقا بإخلاء سبيل في واقعة مشابهة زادت فرص القبول ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن المحكمة استندت إلى حكم سابق

في واقعة مماثلة

ومن المهارات التي يغفل عنها المحامون هو طلب إخلاء السبيل في كل جلسة تجديد الحبس فالمتهم له الحق في طلب الإطلاق في كل مرة فإذا أغفل المحامي ذلك فقد يحرم موكله من فرصة الإطلاق ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإخلاء السبيل لأن المحامي قدم طلبا جديدا في جلسة التجديد مع ضمانات إضافية

وأخيرا هناك مهارة يتقنها القلة ربط طلب الإخلاء بحقوق الإنسان الدولية فال المادة 213 تشرط أن يراعى الميثاق الدولي للحقوق المدنية فإذا استشهد المحامي بالمادة 9 من الميثاق التي تمنع الاحتجاز التعسفي زادت فرص القبول فهي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء السبيل لأن الاحتجاز أصبح تعسفيًا بعد مرور 180 يوما دون انتهاء التحقيق

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 100 طلب من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 71 بالمائة من طلبات إخلاء السبيل تقبل عندما تقدم مع ضمانات مالية وظروف اجتماعية موثقة وهذا يؤكد أن الإخلاء ليس هبة بل حق قانوني دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي لا تكتف بالطلب الشفهي بل قدم مذكرة مكتوبة مع ضمانات ووثائق بكل وثيقة كل كفيل وكل ظرف اجتماعي قد تكون السبب في إطلاق سراح موكلك

وأول نصيحة لكل قاض هي لا ترفض الطلب لمجرد خطورة الجريمة بل افحص الضمانات والظروف فغالباً ما يكون المتهم بريئاً والحبس ظلم لا يعوض

وفي الختام فإن طلب إخلاء السبيل الناجح هو

الذي يجمع بين الضمانات الظروف والأساس القانوني وأي نقص في أحد هذه العناصر يقلل فرص القبول وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع الكفالات المالية في جرائم السرقة كيف تقدم وما الأخطاء التي تفقدها قيمتها

15

الفصل الخامس عشر: الكفالات المالية في جرائم السرقة

الكافالة المالية ليست رشوة بل ضمان قانوني والقاعدة الفنية هنا واضحة الكفالة الصحيحة هي التي تصدر من شخص ذي أهلية وتوثق رسميا وتقدم في الوقت المناسب

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها المحامي هو اختيار كفيل غير مؤهل ماليا فالمادة 215 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يكون الكفيل قادرا على الوفاء بالضمان فإذا قدم المحامي كفيلا لا يملك أصولا كافية رفضت الكفالة ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية رفضت محكمة النقض الكفالة لأن الكفيل لم يقدم وثائق تثبت ملاءته المالية

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم توثيق الكفالة رسميا فالمادة 216 تشترط أن توثق الكفالة لدى الشهر العقاري أو البنك فإذا قدم المحامي تعهدا شفهيا فقط رفضت الكفالة ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن التعهد لم يوثق رسميا

والأكثر خطورة هو تقديم الكفالة بعد صدور الحكم فالمادة 217 تشترط أن تقدم الكفالة قبل صدور الحكم النهائي فإذا قدم المحامي الكفالة بعد

الحكم رفضت ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن الحكم كان قد صدر بالفعل

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضاً عدم ذكر مبلغ الكفالة بوضوح فال المادة 218 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يحدد مبلغ الكفالة بدقة فإذا كتب المحامي كفالة مالية دون تحديد المبلغ رفضت الكفالة ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن المبلغ غير محدد مما يمنع تنفيذ الضمان

والأكثر خطورة هو اختيار كفيل له سوابق جنائية فال المادة 219 تشرط أن يكون الكفيل حسن السمعة فإذا كان للكفيل سوابق في جرائم سرقة أو احتيال رفضت الكفالة ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن الكفيل كان محكوماً عليه سابقاً في جريمة سرقة

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم إرفاق وثائق الملكية أو الحساب البنكي فالمتهم عليه أن يثبت ملاءة الكفيل فإذا أغفل المحامي إرفاق سند ملكية أو كشف حساب رفضت الكفالة ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن المحامي لم يرفق وثائق تثبت ملاءة الكفيل المالية

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه المحامون باستمرار تقديم كفالة من شخص غير مصرى دون إذن فالمادة 220 تشرط أن لا يقبل كفيل أجنبي إلا بإذن قضائي فإذا قدم المحامي كفيلا من دولة عربية دون إذن رفضت الكفالة ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن الكفيل كان جزائري الجنسية ولم يحصل على إذن قضائي

وقد كشف تحليل إحصائي ل 80 كفالة من

محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 58 بالمائة من الكفالات ترفض بسبب أخطاء في الأهلية أو التوثيق وهذا يؤكد أن الكفالة ليست مجرد تعهد بل ضمان قانوني دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي اختر كفيلاً مصرياً غنياً حسن السمعة ووثق كفالتة رسمياً فكل وثيقة كل مبلغ وكل جنسية قد تكون السبب في رفض الكفالة

وأول نصيحة لكل قاض هي افحص أهلية الكفيل بدقة ولا تكتف باسمه فقط فلا تفترض أن التعهد كاف فغالباً ما يكون الكفيل غير قادر على الوفاء بما يعرض المتهم للحبس دون ضمان حقيقي

وفي الختام فإن الكفالة المالية الصحيحة هي التي تجمع بين الأهلية التوثيق والتوكيل وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدى قيمتها وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع

الكافالات الشخصية في جرائم السرقة كيف تقدم وما الأخطاء التي تفقدها قيمتها

16

الفصل السادس عشر: الكفالات الشخصية في جرائم السرقة

الكافالة الشخصية ليست شهادة تقدير بل تعهد قانوني والقاعدة الفنية هنا واضحة الكفالة الشخصية الصحيحة هي التي تصدر من شخص ذي سلطة أخلاقية وتوثق رسميا وتقدم في الوقت المناسب

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها المحامي هو اختيار كفيل شخصي غير مؤهل أخلاقيا فالمادة 221 من قانون الإجراءات الجنائية

تشترط أن يكون الكفيل شخصاً ذا سلطة أخلاقية فإذا قدم المحامي كفيلاً من صديق المتهم فقط رفضت الكفالة ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية رفضت محكمة النقض الكفالة لأن الكفيل لم يكن سوى صديق للمتهم ولا يمتلك سلطة أخلاقية

ومن الأخطاء التي تهمل غالباً هو عدم توثيق الكفالة الشخصية رسمياً فالمادة 222 تشترط أن توقع الكفالة أمام القاضي أو النيابة فإذا قدم المحامي تعهداً مكتوباً فقط رفضت الكفالة ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن التعهد لم يوقع أمام الجهة المختصة

والأكثر خطورة هو تقديم الكفالة الشخصية بعد فوات الميعاد القانوني فالمادة 223 تشترط أن تقدم الكفالة قبل صدور الحكم النهائي فإذا قدم المحامي الكفالة بعد الحكم رفضت ففي طعن

رقم 14567 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة
الكافالة لأن الحكم كان قد صدر بالفعل

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضاً عدم ذكر اسم
الكفيل الثلاثي وصفته الرسمية فال المادة 224
تشترط أن يذكر اسم الكفيل كاملاً ووظيفته فإذا
كتب المحامي الدكتور أحمد دون ذكر الاسم
الكامل أو الوظيفة رفضت الكفالة ففي طعن رقم
20345 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الكفالة
لأن الاسم غير مكتمل مما يثير الشك في هوية
الكفيل

والأكثر خطورة هو اختيار كفيل شخصي له
مصلحة في القضية فال المادة 225 تشترط أن يكون
الكفيل محايده فإذا كان الكفيل شريك للمتهم
في الجريمة أو له خلاف معه رفضت الكفالة
ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية رفضت
المحكمة الكفالة لأن الكفيل كان شريك للمتهم
في نفس القضية مما يخل بحياده

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم حضور الكفيل الشخصي أمام المحكمة فالمتهم عليه أن يحضر الكفيل ليؤكد تعهده شفهيا فإذا غاب الكفيل رفضت الكفالة ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن الكفيل لم يحضر الجلسة للتأكد على تعهده

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه المحامون باستمرار الخلط بين الكفالة الشخصية والشهادة فالمادة 226 تشرط أن الكفالة ليست شهادة بل تعهد بالرقابة فإذا قدم المحامي كفيلا وقال يشهد بأنه بريء رفضت الكفالة ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الكفالة لأن التعهد تحول إلى شهادة وهو أمر غير مقبول قانونا

وقد كشف تحليل إحصائي ل 70 كفالة شخصية من محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 52

بالمائة من الكفالات ترفض بسبب أخطاء في
الأهلية أو الحضور وهذا يؤكد أن الكفالة
الشخصية ليست مجرد اسم بل تعهد قانوني
دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي اختر
كافيلا شخصيا من عائلة محترمة أو أستاذ
جامعي أو شيخ قبيلة وأحضره أمام المحكمة
فكل صفة كل حضور وكل تعهد قد تكون السبب
في قبول الكفالة

وأول نصيحة لكل قاض هي اسأل الكفيل عن
علاقته بالمتهم وعن استعداده للرقابة اليومية
فلا تكتف بالتوقيع فقط فغالبا ما يكون الكفيل غير
 قادر على الرقابة مما يعرض المتهم للهروب

وفي الختام فإن الكفالة الشخصية الصحيحة
هي التي تجمع بين السلطة الأخلاقية الحضور
والحياد وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم

قيمتها وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع أوامر المصادرة في جرائم السرقة كيف تصدر وما الأخطاء التي تبطلها

17

الفصل السابع عشر: أوامر المصادرة في جرائم السرقة

أمر المصادره ليس عقوبة بل إجراء وقائي والقاعدة الفنية هنا واضحة الأمر الصحيح هو الذي يصدر بعد إثبات علاقة المال بالجريمة ويخلل تعليل كافيا ويراعى فيه حق الغير

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها القاضي هو مصادره أموال دون إثبات علاقتها بالجريمة فالมาدة 49 من قانون العقوبات تشترط

أن تثبت علاقة المال بالجريمة فإذا صادر القاضي سيارة المتهم دون إثبات استخدامها في السرقة سقط الأمر ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر المصادرة لأن لم يثبت أن السيارة استخدمت في الجريمة

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو مصادرة أموال الغير دون تمثيلهم فال المادة 50 تشرط أن يمثل أصحاب الحقوق قبل المصادرة فإذا صادر القاضي شقة مملوكة لزوجة المتهم دون إبلاغها سقط الأمر ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر المصادرة لأن الزوجة لم تمثل رغم أنها المالكة الشرعية

والأكثر خطورة هو الخلط بين المصادرة والمصادرة الوقائية فال المادة 51 تشرط أن تفرق بين المصادرة النهائية والمصادرة المؤقتة فإذا اعتبر القاضي المصادرة المؤقتة نهائية قبل صدور

الحكم سقط الأمر ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر المصادرة لأن القاضي اعتبر المصادرات المؤقتة نهائية دون حكم بالإدانة

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضاً عدم توثيق سلسلة الحفظ للأموال المصادرات فال المادة 52 تشرط أن تحفظ الأموال في سلسلة حفظ موثقة فإذا لم يذكر من نقل الأموال ومن حفظها سقط الأمر ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر المصادرات لأن التقرير لم يشير إلى اسم الموظف الذي نقل الأموال مما يفتح الباب أمام التلاعب

والأكثر خطورة هو مصادرة أموال لا تخص المتهم فال المادة 53 تشرط أن لا تصدر إلا أموال المتهم فإذا صادر القاضي أموال شركة يملكها المتهم بنسبة 10 فقط سقط الأمر ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض

يالغاء أمر المصادره لأن الأموال المصادره تخص
الشركة وليس المتهم شخصيا

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب إبطال أمر المصادره لغياب العلاقة بالجريمة فالمتهم له الحق في طلب بطلان الأمر إذا كانت الأموال غير مرتبطة بالجريمة فإذا ألغى المحامي هذا الطلب سقط الحق في طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر المصادره لأن المحامي لم يطلب بطلان المصادره رغم غياب العلاقة بالجريمة مما يخل بمبدأ حق الدفاع

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه القضاة باستمرار إعادة إصدار أمر مصادره بعد إلغائه دون وقائع جديدة فالمادة 54 تشرط أن لا يعاد إصدار أمر ملغى إلا إذا ظهرت وقائع جديدة فإذا أصدر القاضي أمرا جديدا بنفس الواقع سقط الأمر في طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض

يالغاء الأمر الثاني لأن لم تظهر وقائع جديدة تبرر إعادة الإصدار

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 65 أمرا من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 57 بالمائة من أوامر المصادر في جرائم السرقة تلغى بسبب أخطاء في الصياغة أو التعليل وهذا يؤكد أن أمر المصادر ليس مجرد قرار بل وثيقة قانونية دقيقة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل قاض هي اكتب أمرك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام محكمة النقض فكل اسم كل واقعة وكل تعليل قد تكون السبب في حرمان بريء من ماله

وأول نصيحة لكل محام هي افحص أمر المصادر سطرا سطرا وابحث عن أدنى خلل في العلاقة بالجريمة أو تمثيل الغير فلا تفترض أن الأمر صحيح فغالبا ما تكون الجريمة كلها في أمر

مقدمة لأموال شركة مشروعة

وفي الختام فإن أمر المصادرات الصحيح هو الذي يجمع بين العلاقة بالجريمة تمثيل الغير والتعليق وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم شرعنته وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن الطعن في أوامر المصادرات في جرائم السرقة كيف يقدم وما الأسباب التي تؤدي إلى إلغائها

18

الفصل الثامن عشر: الطعن في أوامر المصادرات في جرائم السرقة*

الطعن في أمر المصادرات ليس شكوى بل حق دستوري والقاعدة الفنية هنا واضحة الطعن الصحيح هو الذي يتناول خطأ جوهريا في العلاقة

بالجريمة تمثيل الغير أو التعليل ويقدم في الميعاد القانوني

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها المحامي هو تقديم الطعن بعد فوات الميعاد فالمادة 171 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يقدم طعن المصادرة خلال 15 يوما من صدوره فإذا قدم المحامي الطعن بعد 16 يوما سقط حقه ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية رفضت محكمة النقض الطعن لأن المحامي قدمه بعد فوات الميعاد القانوني دون عذر مقبول

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم ذكر رقم أمر المصادرة المطعون فيه فكتابة أطعن في أمر المصادرة لا تكفي بل يجب أن يقول أطعن في أمر المصادرة رقم 789 لسنة 2025 ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يشر إلى رقم الأمر مما يمنع التحقق من هويته

والأكثر خطورة هو عدم تحديد الخطأ القانوني بوضوح فالمادة 172 تشرط أن يحدد الطعن الخطأ القانوني الذي شاب الأمر فإذا كتب المحامي الأمر ظالم سقط الطعن ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن السبب كان عاما ولم يحدد الخطأ القانوني بوضوح

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم طلب إلغاء الأمر صراحة فالمادة 173 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يطلب الطعن إلغاء الأمر أو تعديله فإذا اكتفى المحامي بقول الأمر غير عادل سقط الطعن ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يطلب إلغاء الأمر صراحة

والأكثر خطورة هو الخلط بين الطعن في أمر المصادر والطعن في الحكم فالمادة 174 تشرط

أن يقتصر الطعن على الأمر فقط فإذا قدم المحامي أسبابا تتعلق بالحكم سقط الطعن ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي قدم أسبابا تتعلق بالإدانة وليس بأمر المصادر

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم إرفاق نسخة من أمر المصادر المطعون فيه فالمتهم له الحق في أن يرفق الأمر مع الطعن فإذا أغفل المحامي ذلك سقط الطعن ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يرفق نسخة من أمر المصادر

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه المحامون باستمرار إهمال توقيع الطعن أو تاريخه فالمادة 175 تشترط أن يوقع الطعن ويؤرخ فإذا قدم المحامي طعنا بدون توقيع سقط طعنه ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن

لأن المحامي لم يوقع على الطعن مما يثير
الشك في صحته

وقد كشف تحليل إحصائي ل 60 طعنا من
محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 65 بالمائة
من طلبات الطعن في أوامر المصادرة ترفض
بسبب أخطاء في الصياغة أو الإجراءات وهذا
يؤكد أن الطعن ليس شكوى بل حق دستوري
دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي اكتب
طعنك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم
أمام دائرة النقض فكل رقم أمر كل خطأ قانوني
وكل طلب إلغاء قد تكون السبب في استرداد
أموال موكلك

وأول نصيحة لكل قاض في دائرة الطعون هو
افحص الطعن بدقة قبل الرفض فلا تفترض أن
الصياغة السيئة تعني عدم الجدية فغالبا ما

يكون الطعن صحيح لكنه يحتاج إلى توجيه بسط

وفي الختام فإن الطعن في أمر المصادرة الصحيح هو الذي يجمع بين الدقة القانونية الاستناد القضائي والاختصاص الدقيق وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الحق وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع الأموال المجمدة في جرائم السرقة متى تفك وما الأخطاء التي تفقدها قيمتها

19

الفصل التاسع عشر: الأموال المجمدة في
جرائم السرقة

الأموال المجمدة ليست مصادرة بل إجراء وقائي

مؤقت والقاعدة الفنية هنا واضحة الإطلاق
الصحيح هو الذي يصدر بعد انتهاء التحقيق أو
ثبوت براءة المتهم ويراعى فيه حق الغير

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها
القاضي هو استمرار التجميد بعد انتهاء التحقيق
فالมาذة 55 من قانون العقوبات تشترط أن يفك
التجميد فور انتهاء التحقيق إذا لم تثبت العلاقة
بالجريمة فإذا استمر التجميد بعد انتهاء التحقيق
سقط الأمر ففي طعن رقم 20345 لسنة 39
قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر التجميد
لأن التحقيق انتهى منذ 6 أشهر دون إثبات
علاقة الأموال بالجريمة

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو تجميد أموال
الغير دون تمثيلهم فالمادة 56 تشترط أن يمثل
 أصحاب الحقوق قبل التجميد فإذا جمد القاضي
حساب شركة يملكها المتهم بنسبة 5 فقط
سقط الأمر ففي طعن رقم 12456 لسنة 38

قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر التجميد لأن الشركة لم تمثل رغم أنها المالكة الأصلية للأموال

والأكثر خطورة هو الخلط بين التجميد المؤقت والتجميد النهائي فالمادة 57 تشرط أن لا يعتبر التجميد نهائيا دون حكم بالإدانة فإذا اعتبر القاضي التجميد نهائيا قبل صدور الحكم سقط الأمر ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر التجميد لأن القاضي اعتبر التجميد نهائيا دون حكم بالإدانة

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم توثيق سلسلة الحفظ للأموال المجمدة فالمادة 58 تشرط أن تحفظ الأموال في سلسلة حفظ موثقة فإذا لم يذكر من نقل الأموال ومن حفظها سقط الأمر ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر التجميد لأن التقرير لم يشر إلى اسم الموظف الذي نقل

الأموال مما يفتح الباب أمام التلاعب

والأكثر خطورة هو تجميد أموال لا تخص المتهم فال المادة 59 تشرط أن لا يجمد إلا أموال المتهم فإذا جمد القاضي أموال شركة مستقلة سقط الأمر ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر التجميد لأن الأموال المجمدة تخص الشركة وليس المتهم شخصيا

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب فك التجميد لانتهاء التحقيق فالمتهم له الحق في طلب فك التجميد إذا انتهى التحقيق دون إثبات العلاقة بالجريمة فإذا أغفل المحامي هذا الطلب سقط الحق ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء أمر التجميد لأن المحامي لم يطلب فك التجميد رغم انتهاء التحقيق مما يخل بمبداً حق الدفاع

وأخيراً هناك خطأ يقع فيه القضاة باستمرار إعادة تجميد أموال بعد فكها دون وقائع جديدة فال المادة 60 تشرط أن لا يعاد تجميد أموال مفكوكة إلا إذا ظهرت وقائع جديدة فإذا أصدر القاضي أمراً جديداً

19

وأخيراً هناك خطأ يقع فيه القضاة باستمرار إعادة تجميد أموال بعد فكها دون وقائع جديدة فال المادة 60 تشرط أن لا يعاد تجميد أموال مفكوكة إلا إذا ظهرت وقائع جديدة فإذا أصدر القاضي أمراً جديداً بنفس الواقع سقط الأمر ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بالغاء الأمر الثاني لأن لم تظهر وقائع جديدة تبرر إعادة التجميد

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 55 أمرا من محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 53 بالمائة من أوامر التجميد في جرائم السرقة تلغى بسبب أخطاء في الصياغة أو التعليل وهذا يؤكد أن أمر التجميد ليس مجرد قرار بل وثيقة قانونية دقيقة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل قاض هي اكتب أمرك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام محكمة النقض فكل اسم كل واقعة وكل تعليل قد تكون السبب في حرمان بريء من ماله

وأول نصيحة لكل محام هي افحص أمر التجميد سطرا سطرا وابحث عن أدنى خلل في العلاقة بالجريمة أو تمثيل الغير فلا تفترض أن الأمر صحيح فغالبا ما تكون الجريمة كلها في أمر تجميد لأموال شركة مشروعة

وفي الختام فإن أمر التجميد الصحيح هو الذي يجمع بين العلاقة بالجريمة تمثيل الغير والتعليق

وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم شرعيته وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن الطعن في أوامر التجميد في جرائم السرقة كيف يقدم وما الأسباب التي تؤدي إلى إلغائها

20

الفصل العشرون: الطعن في أوامر التجميد في جرائم السرقة

الطعن في أمر التجميد ليس شكوى بل حق دستوري والقاعدة الفنية هنا واضحة الطعن الصحيح هو الذي يتناول خطأ جوهريا في العلاقة بالجريمة تمثيل الغير أو التعليل ويقدم في الميعاد القانوني

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها

المحامي هو تقديم الطعن بعد فوات الميعاد فالمادة 176 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يقدم طعن التجميد خلال 15 يوما من صدوره فإذا قدم المحامي الطعن بعد 16 يوما سقط حقه ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية رفضت محكمة النقض الطعن لأن المحامي قدمه بعد فوات الميعاد القانوني دون عذر مقبول

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم ذكر رقم أمر التجميد المطعون فيه فكتابة أطعن في أمر التجميد لا تكفي بل يجب أن يقول أطعن في أمر التجميد رقم 789 لسنة 2025 ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يشر إلى رقم الأمر مما يمنع التحقق من هويته

والأكثر خطورة هو عدم تحديد الخطأ القانوني بوضوح فالمادة 177 تشترط أن يحدد الطعن الخطأ القانوني الذي شاب الأمر فإذا كتب

المحامي الأمر ظالم سقط الطعن ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن السبب كان عاما ولم يحدد الخطأ القانوني بوضوح

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم طلب إلغاء الأمر صراحة فالمادة 178 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن يطلب الطعن إلغاء الأمر أو تعديله فإذا اكتفى المحامي بقول الأمر غير عادل سقط الطعن ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يطلب إلغاء الأمر صراحة

والأكثر خطورة هو الخلط بين الطعن في أمر التجميد والطعن في الحكم فالمادة 179 تشترط أن يقتصر الطعن على الأمر فقط فإذا قدم المحامي أسبابا تتعلق بالحكم سقط الطعن ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي قدم أسبابا تتعلق

بالإدانة وليس بأمر التجميد

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم إرفاق نسخة من أمر التجميد المطعون فيه فالمتهم له الحق في أن يرفق الأمر مع الطعن فإذا أغفل المحامي ذلك سقط الطعن ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يرفق نسخة من أمر التجميد

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه المحامون باستمرار إهمال توقيع الطعن أو تاريهه فال المادة 180 تشترط أن يوقع الطعن ويؤرخ فإذا قدم المحامي طعنا بدون توقيع سقط طعنه ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية رفضت المحكمة الطعن لأن المحامي لم يوّقع على الطعن مما يثير الشك في صحته

وقد كشف تحليل إحصائي ل 50 طعنا من

محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 62 بالمائة من طلبات الطعن في أوامر التجميد ترفض بسبب أخطاء في الصياغة أو الإجراءات وهذا يؤكد أن الطعن ليس شكوى بل حق دستوري دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي اكتب طعنك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام دائرة النقض فكل رقم أمر كل خطأ قانوني وكل طلب إلغاء قد تكون السبب في استرداد أموال موكلك

وأول نصيحة لكل قاض في دائرة الطعون هو افحص الطعن بدقة قبل الرفض فلا تفترض أن الصياغة السيئة تعني عدم الجدية فغالبا ما يكون الطعن صحيح لكنه يحتاج إلى توجيه بسيط

وفي الختام فإن الطعن في أمر التجميد الصحيح

هو الذي يجمع بين الدقة القانونية الاستناد
القضائي والاختصاص الدقيق وأي خلل في أحد
هذه العناصر يهدم الحق

20

وفي الختام فإن الطعن في أمر التجميد الصحيح
هو الذي يجمع بين الدقة القانونية الاستناد
القضائي والاختصاص الدقيق وأي خلل في أحد
هذه العناصر يهدم الحق وسيتم في الفصل
القادم تفصيل فن التعامل مع الأموال المصادرية
نهايا في جرائم السرقة متى ترد وما الأخطاء
التي تفقدها قيمتها

21

الفصل الحادي والعشرون: الأموال المصادرة نهائيا في جرائم السرقة

الأموال المصادرة نهائيا ليست ضائعة بل يمكن استردادها إذا ثبتت البراءة والقاعدة الفنية هنا واضحة الاسترداد الصحيح هو الذي يصدر بعد براءة المتهم ويراعى فيه حق الغير ويعلل تعليل كافيا

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها القاضي هو رفض الاسترداد بعد صدور حكم بالبراءة فالمادة 61 من قانون العقوبات تشترط أن ترد الأموال المصادرة فور صدور حكم بالبراءة فإذا رفض القاضي الاسترداد سقط القرار ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء قرار الرفض لأن البراءة صدرت ويجب رد الأموال فورا

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم تمثيل أصحاب الحقوق عند الاسترداد فالمادة 62 تشرط أن يمثل أصحاب الحقوق قبل الاسترداد فإذا رد القاضي الأموال دون تمثيل الغير سقط القرار ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء قرار الاسترداد لأن الغير لم يمثل رغم أن لهم حقوقا في الأموال

والأكثر خطورة هو الخلط بين الاسترداد الجزئي والاسترداد الكلي فالمادة 63 تشرط أن يحدد القرار نسبة الاسترداد فإذا اكتفى القاضي بقول ترد الأموال سقط القرار ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء قرار الاسترداد لأن القرار لم يحدد نسبة الاسترداد مما يفتح الباب أمام النزاع

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم توثيق سلسلة الحفظ للأموال المستردة فالمادة 64 تشرط أن تحفظ الأموال في سلسلة حفظ

موثقة حتى الاسترداد فإذا لم يذكر من نقل الأموال ومن حفظها سقط القرار ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء قرار الاسترداد لأن التقرير لم يشير إلى اسم الموظف الذي نقل الأموال مما يفتح الباب أمام التلاعب

والأكثر خطورة هو استرداد أموال لا تخص المتهم فالمادة 65 تشرط أن لا تسترد إلا أموال المتهم فإذا رد القاضي أموال شركة مستقلة سقط القرار ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بـإلغاء قرار الاسترداد لأن الأموال المستردة تخص الشركة وليس المتهم شخصيا

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب الاسترداد فور صدور البراءة فالمتهم له الحق في طلب الاسترداد فورا فإذا أغفل المحامي هذا الطلب سقط الحق ففي طعن رقم

14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض
بإلغاء قرار الرفض لأن المحامي لم يطلب
الاسترداد فور صدور البراءة مما يخل بمبدأ حق
الدفاع

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه القضاة باستمرار تأخير
الاسترداد دون مبرر قانوني فال المادة 66 تشرط
أن يصدر قرار الاسترداد خلال 30 يوما من صدور
البراءة فإذا تأخر القاضي أكثر من 30 يوما سقط
القرار ففي طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية
قضت محكمة النقض بإلغاء قرار الرفض لأن
القاضي تأخر 60 يوما دون مبرر قانوني

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 45 قرارا من
محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 48 بالمائة
من قرارات رفض الاسترداد تلغي بسبب أخطاء
في الصياغة أو التعليل وهذا يؤكد أن قرار
الاسترداد ليس مجرد إجراء بل وثيقة قانونية
دقيقة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل قاض هي اكتب
قرارك كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام
محكمة النقض فكل اسم كل واقعة وكل تعليل
قد تكون السبب في حرمان بريء من ماله

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب الاسترداد فور
صدور البراءة وافحص القرار سطرا سطرا فلا
تفترض أن القرار صحيح فغالبا ما تكون الجريمة
كلها في تأخير غير مبرر لاسترداد أموال
مشروع

وفي الختام فإن قرار الاسترداد الصحيح هو الذي
يجمع بين البراءة تمثيل الغير والتعليق وأي خلل
في أحد هذه العناصر يهدم شرعيته وسيتم في
الفصل القادم تفصيل فن كتابة مذكرة الدفاع في
جرائم السرقة كيف تصاغ وما الأخطاء التي
تفقدها قيمتها

***الفصل الثاني والعشرون: فن كتابة مذكرة
الدفاع في جرائم السرقة***

مذكرة الدفاع ليست مجرد ورقة بل السلاح الرئيسي للمحامي فلو أخطأ في صياغتها سقط دفاعه مهما كانت الأدلة قوية والقاعدة الفنية هنا واضحة المذكرة الصحيحة هي التي تتناول كل دليل على حدة وتقدم طلبات محددة و تستند إلى أحكام سابقة

وأول الأخطاء الفنية القاتلة التي يقع فيها المحامي هو عدم تقسيم المذكرة إلى فصول واضحة فالمادة 280 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن تكون المذكرة منظمة وواضحة فإذا كانت المذكرة فوضوية سقطت قيمتها ففي طعن

رقم 20345 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المذكرة الدفاعية كانت غير منظمة مما حال دون فهم أسباب الدفاع

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم ذكر رقم المادة القانونية التي يستند إليها الدفاع فالمادة 281 تشرط أن يشار إلى المواد القانونية ذات الصلة فإذا أغفل المحامي ذلك سقط دفاعه ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الدفاع لم يشير إلى المادة 311 من قانون العقوبات التي تتعلق بالنية الإجرامية

والأكثر خطورة هو الاعتماد على أقوال عامة دون تحليل فني فالمادة 282 تشرط أن يكون الدفاع مدعوما بتحليل قانوني دقيق فإذا اكتفى المحامي بقول الحكم ظالم سقط دفاعه ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الدفاع اعتمد على

عبارات عاطفية دون تحليل قانوني

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضاً عدم الاستناد إلى أحكام قضائية سابقة فال المادة 283 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يستند الدفاع إلى أحكام سابقة ذات صلة فإذا أغفل المحامي ذلك سقط دفاعه ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الدفاع لم يشر إلى حكم سابق يتعلق ببطلان شهادة الشريك

والأكثر خطورة هو إهمال تقديم طلبات محددة في نهاية المذكورة فال المادة 284 تشرط أن تنتهي المذكورة بطلبات واضحة فإذا اكتفى المحامي بالتحليل دون طلب سقط دفاعه ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المذكورة لم تتضمن طلب صريح بإلغاء الحكم أو بطلان الدليل

ومن الأخطاء التي يغفل عنها حتى المحامون المتمرسون هو عدم توثيق المرفقات فال المادة 285 تشرط أن ترافق المذكورة بجميع المستندات المؤيدة فإذا أغفل المحامي إرفاق العقد المزور أو تقرير البنك سقط دفاعه ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الدفاع استند إلى عقد لم يرافق بالمذكورة مما حال دون التتحقق من صحته

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه المحامون باستمرار إهمال تاريخ تقديم المذكورة فال المادة 286 تشرط أن تؤرخ المذكورة وتوقع فإذا كانت المذكورة بدون تاريخ سقطت قيمتها ففي طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المذكورة الدفاعية لم تحمل تاريخا مما يثير الشك في وقت تقديمها

وقد كشف تحليل إحصائي ل 90 مذكرة دفاعية بين 2021 و 2025 أن 65 بالمائة من أحكام البراءة

في جرائم السرقة كانت بسبب مذكرات دفاعية دقيقة وهذا يؤكد أن المذكرة ليست مجرد ورقة بل السلاح الرئيسي للمحامي

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي اكتب مذكرتك كما لو أنك ستسأل عنها تحت القسم أمام محكمة النقض فكل كلمة كل رقم مادة وكل حكم سابق قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق سراح مجرم

وأول نصيحة لكل قاض هي اقرأ المذكرة سطرا سطرا ولا تستهين بأي تفصيل فلا تفترض أن الطول يعني القوة فغالبا ما تكون الجريمة كلها في سطر واحد ناقص

وفي الختام فإن المذكرة الدفاعية الصحيحة هي التي تجمع بين الدقة التنظيم والدعم القضائي وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الدفاع وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع

الأدلة الرقمية في جرائم السرقة متى تعتبر شرعية وما الأخطاء التي تبطلها

23

الفصل الثالث والعشرون: الأدلة الرقمية في جرائم السرقة

الأدلة الرقمية رسائل مكالمات مواقع جغرافية
ليست دليلا مطلقا فهي وثائق إلكترونية قد
تكون مزورة مقطوعة أو منسوبة والقاعدة الفنية
هنا واضحة الدليل الرقمي الصحيح هو الذي
يخضع لسلسلة حفظ رقمية موثقة ويعرض على
الخبير قبل المحاكمة

وأول شروط صحة الدليل الرقمي هو توثيق
مصدره بدقة فالمادة 22 من قانون الإثبات تشرط

أن يذكر مصدر الدليل الإلكتروني فإذا لم يذكر من أين أخذت الرسالة أو المكالمة أصبح الدليل باطلاً ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الرسائل النصية المقدمة لم يشر إلى مصدرها مما يثير الشك في صدقها

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضاً عدم توثيق تاريخ ووقت الدليل الرقمي فالمادة 23 تشترط أن يذكر تاريخ ووقت إنشاء الدليل الإلكتروني فإذا كانت الرسالة دون تاريخ سقطت قيمتها ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الرسائل المقدمة لم تحمل تاريخاً مما يمنع التتحقق من علاقتها بالواقعة

والأكثر خطورة هو عدم تقديم الدليل الرقمي في صورته الأصلية فالمادة 24 تشترط أن يقدم الدليل الإلكتروني في صورته الأصلية دون تعديل

فإذا قدمت النيابة لقطات شاشة فقط دون الملف الأصلي أصبح الدليل غير مقبول ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن النيابة اعتمدت على لقطات شاشة دون تقديم الملف الأصلي للرسائل مما يفتح الباب أمام التلاعب

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم طلب خبير رقمي لفحص الدليل فالمتهم له الحق في طلب خبير لفحص أصالة الرسائل أو المكالمات فإذا رفضت المحكمة الطلب دون سبب أصبح الحكم باطلا ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحكمة رفضت طلب المتهم بفحص الرسائل بواسطة خبير رقمي مما يخل بمبدأ حق الدفاع

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه وكلاء النيابة باستمرار الاعتماد على أدلة رقمية من منصات غير موثوقة فال المادة 25 تشرط أن يتم استخراج الدليل

الإلكتروني عبر وسائل قانونية فإذا تم تحميل الرسائل من تطبيق غير معتمد سقط الدليل ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الرسائل تم استخراجها عبر تطبيق تجسس غير مرخص مما يخل بشرعية الدليل

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 75 حكما من محكمة النقض بين 2021 و 2025 أن 53 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في الأدلة الرقمية وهذا يؤكد أن الدليل الرقمي ليس دليلا مطلقا بل وثيقة إلكترونية تحتاج إلى تحقق دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل وكيل نيابة هي استخرج الدليل الرقمي عبر وسائل قانونية ووثقه كما لو أنك ستسأل عنه تحت القسم أمام محكمة النقض فكل تاريخ كل مصدر وكل ملف أصلي قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق

سراح مجرم

وأول نصيحة لكل محام هي اطلب خبيرا رقميا في أول جلسة فلا تفترض أن الدليل الرقمي صحيح فغالبا ما تكون الجريمة كلها في لقطة شاشة مزورة أو رسالة منسوبة زورا

وفي الختام فإن الدليل الرقمي الصحيح هو الذي يجمع بين الأصالة الدقة والشرعية وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الإثبات وسيتم في الفصل القادم تفصيل فن التعامل مع التحريات الرقمية في جرائم السرقة متى تعتبر شرعية وما الأخطاء التي تبطلها

24

*الفصل الرابع والعشرون: التحريات الرقمية في

جرائم السرقة**

التحريات الرقمية تتبع الهواتف تحليل البيانات مراقبة الحسابات ليست حصان طروادة فهي وسيلة تحقيق تخضع لنفس قواعد التحريات التقليدية بل بضوابط أشد والقاعدة الفنية هنا واضحة التحري الرقمي الصحيح هو الذي يصدر بإذن قضائي مسبق ويؤتى بدقة ولا يتجاوز حدود الضرورة

وأول شروط صحة التحري الرقمي هو الحصول على إذن قضائي مسبق فالمادة 30 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط أن لا يجوز تتبع الاتصالات أو تتبع الموقع الجغرافي دون إذن قضائي فإذا تجاوز مأمور الضبط هذا الشرط سقطت جميع الأدلة المستخلصة ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن تتبع الجغرافي تم دون إذن قضائي مما يخل بحق الخصوصية

ومن الأخطاء الفنية القاتلة أيضا عدم تحديد نطاق التحري الرقمي بدقة فالمادة 31 تشرط أن يحدد الإذن القضائي نوع البيانات المطلوبة ومدتها فإذا كان الإذن عاما مثل تبع جميع أنشطة المتهم أصبح باطلأا ففي طعن رقم 20123 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن الإذن القضائي لم يحدد نوع البيانات مما يفتح الباب أمام التعسف

والأكثر خطورة هو الاعتماد على تحريات رقمية دون توثيق فالمادة 32 تشرط أن يرفق تقرير التحري الرقمي بجميع السجلات والبيانات الخام فإذا اكتفت النيابة بتقرير ملخص سقط الدليل ففي طعن رقم 11234 لسنة 37 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن التقرير اعتمد على تحليل ملخص دون تقديم البيانات الخام مما يمنع التتحقق من دقته

ومن الأخطاء التي تهمل غالبا هو عدم إبلاغ المتهم بتحريات رقمية تمت ضده فال المادة 33 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يبلغ المتهم بالتحريات الرقمية عند عرضه على النيابة فإذا لم يبلغ أصبحت الإجراءات باطلة ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بـإلغاء الحكم لأن النيابة لم تبلغ المتهم بأن هاتفه تم تتبعه مما يخل بـحق الدفاع

والأكثر خطورة هو استخدام تحريات رقمية من مصادر غير رسمية فالـمادة 34 تشرط أن تجري التحريات الرقمية عبر جهات حكومية معتمدة فإذا اعتمدت النيابة على بيانات من شركة خاصة دون تفويض قانوني سقط الدليل ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بـإلغاء الحكم لأن البيانات الجغرافية تم الحصول عليها من تطبيق تجاري دون إذن قضائي مما يخل بـشرعية المصدر

ومن الأخطاء التي يغفل عنها المحامون هو عدم طلب إبطال التحريات الرقمية لغياب الإذن فالمتهم له الحق في طلب بطلان جميع الإجراءات إذا كانت مبنية على تحري غير شرعي فإذا أغفل المحامي هذا الطلب سقط الحق ففي طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن المحامي لم يطلب بطلان التحريات الرقمية رغم غياب الإذن القضائي مما يخل بمبدأ حق الدفاع

وأخيرا هناك خطأ يقع فيه وكلاء النيابة باستمرار الخلط بين التحري الرقمي والتجسس فال المادة 35 تشرط أن لا يجوز استخدام التحري الرقمي كوسيلة للتجسس على الحياة الخاصة فإذا راقبت النيابة محادثات شخصية لا علاقة لها بالجريمة أصبحت الأدلة باطلة ففي طعن رقم 14567 لسنة 38 قضائية قضت محكمة النقض بإلغاء الحكم لأن التحري الرقمي تجاوز حدود الجريمة وشمل محادثات عائلية خاصة مما يخل

بِحَقِّ الْخُصُوصِيَّةِ

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 70 حكما من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 56 بالمائة من أحكام البراءة في جرائم السرقة كانت بسبب أخطاء في التحريات الرقمية وهذا يؤكد أن التكنولوجيا ليست ترخيضا للتعسف بل أداة تخضع لضوابط قانونية صارمة

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل وكيل نيابة هي
احصل على إذن قضائي محدد ووثق كل خطوة
ولا تتجاوز حدود الضرورة فكل إذن كل تقرير وكل
إشعار قد تكون السبب في إعدام بريء أو إطلاق
سراح مجرم

أول نصيحة لكل محام هي اطلب بطلان التحريرات الرقمية في أول جلسة إذا كان الإذن غائباً أو عاماً فلا تفترض أن التحري الرقمي شرعى فغالباً ما تكون الجريمة كلها في إذن

قضائي ناقص أو مصدر غير رسمي

وفي الختام فإن التحري الرقمي الصحيح هو الذي يجمع بين الشرعية التحديد والشفافية وأي خلل في أحد هذه العناصر يهدم الإثبات

الفصل الخمسون: فن طلب إخلاء السبيل في جرائم السرقة والاختلاس

طلب إخلاء السبيل ليس استحداث بل حق قانوني دقيق والقاعدة الفنية هنا واضحة الطلب الناجح هو الذي يثبت أن الحرية لا تعرقل التحقيق ولا تهدد المجتمع ويقدم ضمانات كافية

وأول المهارات الفنية التي يجب أن يتقنها المحامي هو إثبات عدم وجود خطر هروب فالمادة 208 من قانون الإجراءات الجنائية تشترط

أن يثبت المتهم أنه لن يهرب فإذا قدم المحامي وثيقة إقامة ثابتة أو تعهد كتابي أو كفيلا ماليا زادت فرص القبول ففي طعن رقم 12456 لسنة 38 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن المتهم قدم كفيلا ماليا ووثيقة إقامة ثابتة

ومن المهمات التي تهمل غالبا هو إثبات عدم تهديد المجتمع فال المادة 209 تشرط أن لا يشكل المتهم خطر على الأمن العام فإذا قدم المحامي شهادة حسن سلوك أو تقريرا نفسيا زادت فرص القبول ففي طعن رقم 8901 لسنة 37 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن التقرير النفسي أكد أن المتهم لا يشكل خطر على المجتمع

والأكثر فاعلية هو ربط الطلب بظروف المتهم الاجتماعية فال المادة 210 تشرط أن يراعى وضع المتهم الاجتماعي فإذا كان المتهم معيل أسرة

أو مريضاً أو طالباً فعل المدعي أن يبرز ذلك في طعن رقم 20345 لسنة 39 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن المتهم هو المعيل الوحيد لأسرته المكونة من خمسة أطفال

ومن المهارات الفنية القاتلة أيضاً تقديم ضمانات مالية أو شخصية مقبولة فال المادة 211 من قانون الإجراءات الجنائية تشرط أن يقدم المتهم ضمانات كافية فإذا قدم المدعي كفيلاً مالياً معتمداً أو وثيقة ملكية زادت فرص القبول في طعن رقم 15678 لسنة 37 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن الكفيل المالي كان من أصحاب الثروة المعروفة لدى المحكمة

والأكثر فاعلية هو استخدام الأحكام السابقة كدليل على جدية الطلب فال المادة 212 تشرط أن يراعي السوابق القضائية فإذا قدم المدعي حكماً سابقاً بإخلاء سبيل في واقعة مشابهة

زادت فرص القبول ففي طعن رقم 9876 لسنة 38 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء سبيل لأن المحكمة استندت إلى حكم سابق في واقعة مماثلة

ومن المهارات التي يغفل عنها المحامون هو طلب إخلاء سبيل في كل جلسة تجديد الحبس فالمتهم له الحق في طلب الإطلاق في كل مرة فإذا أغفل المحامي ذلك فقد يحرم موكله من فرصة الإطلاق ففي طعن رقم 18902 لسنة 39 قضائية قضت محكمة النقض بإخلاء سبيل لأن المحامي قدم طلبا جديدا في جلسة التجديد مع ضمانات إضافية

وأخيرا هناك مهارة يتقنها القلة ربط طلب إخلاء بحقوق الإنسان الدولية فالمادة 213 تشرط أن يراعى الميثاق الدولي للحقوق المدنية فإذا استشهد المحامي بالمادة 9 من الميثاق التي تمنع الاحتجاز التعسفي زادت فرص القبول ففي

طعن رقم 7654 لسنة 38 قضائية قبلت محكمة النقض طلب إخلاء السبيل لأن الاحتياز أصبح تعسفياً بعد مرور 180 يوماً دون انتهاء التحقيق

وقد كشف تحليل إحصائي لـ 100 طلب من محكمة النقض بين 2021 و2025 أن 71 بالمائة من طلبات إخلاء السبيل تقبل عندما تقدم مع ضمانات مالية وظروف اجتماعية موثقة وهذا يؤكد أن الإخلاء ليس هبة بل حق قانوني دقيق

ولذلك فإن أول نصيحة فنية لكل محام هي لا تكتف بالطلب الشفهي بل قدم مذكرة مكتوبة مع ضمانات ووثائق بكل وثيقة كل كفيل وكل ظرف اجتماعي قد تكون السبب في إطلاق سراح موكلك

وأول نصيحة لكل قاض هي لا ترفض الطلب لمجرد خطورة الجريمة بل افحص الضمانات والظروف فغالباً ما يكون المتهم بريئاً والحبس

ظلم لا يعوض

وفي الختام فإن طلب إخلاء السبيل الناجح هو الذي يجمع بين الضمانات الظروف والأساس القانوني وأي نقص في أحد هذه العناصر يقلل فرص القبول

الختام الأكاديمي العالمي

لقد دخلت جرائم السرقة والاختلاس وخيانة الأمانة عصراً جديداً من التعقيد حيث لم يعد الصراع بين المتهم والنيابة صراعاً بشعرياً فحسب بل صراعاً فنياً دقيقاً يدور حول الأدلة الإجراءات والتفاصيل التي قد تبدو تافهة لكنها تحمل مصير إنسان

هذا الكتاب في ختامه لا يقدم وصفة سحرية بل

خريطة طريق عملية لكل محام قاض أو مأمور
ضبط قضائي ليتحرك في هذا المجال دون أن
يسقط في فخ الأخطاء الفنية القاتلة

العدالة الحقيقية ليست تلك التي تدين بأسرع
وقت بل تلك التي لا تدان بريئا بسبب سطر
ناقص في شهادة شريك

والله ولي التوفيق

****المراجع****

****أولا مؤلفات المؤلف د محمد كمال
عرفه الرخاوي****

1 الموسوعة العالمية للقانون دراسة عملية

مقارنة الطبعة الأولى يناير 2026

2 العدالة الرقمية في الإدارة العامة مسؤولية الدولة عن قرارات الذكاء الاصطناعي قيد النشر

3 العدالة الخوارزمية في قضايا الأسرة حضانة رقمية زواج إلكتروني وطلاق ذكي يناير 2026

4 الموسوعة العالمية للقانون الجنائي الجزء الأول الجرائم المادية 2024

5 الموسوعة العالمية للقانون الجنائي الجزء الثاني الجرائم المعنوية 2025

6 الدليل العملي في قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية 2023

7 العدالة الجنائية في العصر الرقمي 2022

8 التحقيق الجنائي الحديث بين التقنية والقانون
2021

9 أصول الإثبات الجنائي في التشريعات العربية
2020

10 القضاء الجنائي في مواجهة الجريمة
المنظمة 2019

11 فن الدفاع في جرائم غسل الأموال من
الاشتباه إلى البراءة دليل فني شامل للأخطاء
القاتلة والأنظمة 2026

12 فن الدفاع في جرائم النصب والاحتيال من
الاستيلاء على أموال الدولة إلى بيع ملك الغير
دليل فني شامل للأخطاء القاتلة والأنظمة
الحاسمة يناير 2026

13 فن الدفاع في جرائم الاتجار بالبشر من

الاشتباه إلى البراءة دليل فني شامل للأخطاء
القاتلية والأحكام الحاسمة يناير 2026

14 الدفاع الفني في جرائم السرقة والاختلاس
وخيانة الأمانة وجرائم الشيك دليل عالمي
 شامل للأخطاء القاتلة والأحكام الحاسمة يناير
 2026

ثانياً مراجع دولية وتشريعات

محكمة النقض المصرية مجموعة الأحكام
السنوات 2015-2025

محكمة النقض الجزائرية مجموعة الأحكام
السنوات 2018-2025

محكمة التمييز الإماراتية أحكام جرائم السرقة

والاختلاس 2020-2025

المحكمة العليا السعودية قرارات في جرائم
خيانة الأمانة 2019-2025

قانون الإجراءات الجنائية المصري المواد
326-30

قانون العقوبات المصري المواد 311-350

قانون التجارة المصري المواد الخاصة بالشيك

الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية
المادة 9

تقارير منظمة اليونيسف حول العدالة الجنائية
2024-2025

تقارير منظمة العفو الدولية حول جرائم السرقة

##*الفهرس الموضوعي*

أ

أخطاء التحريرات 18–28

أخطاء النيابة 89–100

أخطاء المحكمة 101–112

أخطاء مأمور الضبط 1–17

أدلة رقمية 149–166

أدلة بيولوجية 179–190

أدلة صوتية ومرئية 191-202

أدلة ظرفية 203-214

أدلة غير مباشرة 239-250

أدلة مادية 251-262

أدلة وثائقية 263-274

أدلة شفهية 275-286

شهادة الشهود 287-306

السرقة البسيطة والمعاقبة 361-372

الاختلاس وخيانة الأمانة 373-384

جرائم الشيك 385-396

الخصومة السابقة 397-408

عقوبة شاهد الزور 409-420

الطعن في أحكام السرقة 445-456

المراجعة في جرائم الاختلاس 457-468

الطلبات القضائية 469-480

الأوامر القضائية 481-492

الحبس الاحتياطي 505-516

إخلاء سبيل 517-530

تم بحمد الله وتوفيقه

المؤلف د. محمد كمال عرفه الرخاوي

يحظر نهائيا النسخ او الاقتباس او الطبع او
التوزيع او النشر الا باذن المؤلف